



مشروع مبادئ توجيهية بشأن الملكية الفكرية للنفاذ إلى الموارد الوراثية والتقاسم العادل للمنافع الناشئة عن استخدامها

مشروع منشور للتشاور
4 فبراير 2013

مشروع مبادئ توجيهية بشأن الملكية الفكرية للنفاز إلى الموارد الوراثة والتقاسم العادل للمنافع الناشئة عن استخدامها

مشروع منشور للتشاور

4 فبراير 2013

© المنظمة العالمية للملكية الفكرية، 2013. بعض الحقوق المحددة محفوظة. تصرح الويبو بنسخ هذا المنشور وترجمته ونشره بشكل جزئي لأغراض علمية أو تعليمية أو بحثية غير تجارية لا تستهدف الربح شريطة الإشارة إلى الويبو والمنشور بالتقدير الواجب. وأما الإذن بنسخ أجزاء معتبرة من هذا المنشور أو نشرها أو ترجمتها، أو جمع أو إنشاء أعمال مشتقة منه، بأي شكل، وسواء كان ذلك لأغراض تجارية/ربحية أو غير ربحية، فيتعين طلبه كتابيا. ولهذا الغرض، يمكن الاتصال بالويبو من خلال موقعها www.wipo.int ضمن "للاتصال". وأخذت بعض الصور المستخدمة في هذا المنشور من قواعد بيانات متاحة تجاريا انتفاعا باشتراك الويبو فيها.

تحذير: لا يعبر هذا المنشور بالضرورة عن آراء الويبو ولا أي من الدول الأعضاء فيها. ولا يغني هذا المنشور عن الاستشارة القانونية. وينحصر الغرض منه في تقديم معلومات أساسية.

مشروع مبادئ توجيهية بشأن الملكية الفكرية للنفاز إلى الموارد الوراثية والتقاسم العادل للمنافع الناشئة عن استخدامها

5	ملخص عملي
6	أولا مقدمة
8	ثانيا أحكام عامة
9	ثالثا خطوات أولية وأساسية للتفاوض
10	الخطوة 1: النظر في إبرام اتفاق أولي للسرية
10	الخطوة 2: تحقيق تفاهم مشترك لقيمة الإسهامات
12	الخطوة 3: استعراض الموارد وتحديد الأهداف
12	الخطوة 4: النظر في العوامل المختلفة المؤثرة في الاتفاقات
15	الخطوة 5: النظر في أنواع مختلفة من الاتفاقات
18	رابعا الاعتبارات الرئيسية لقضايا الملكية الفكرية
19	ألف قضايا الملكية الفكرية العامة
19	المجموعة 1: أسئلة عامة حول الملكية الفكرية
19	المجموعة 2: أسئلة عملية ومحددة حول الملكية الفكرية
21	المجموعة 3: التخطيط للمشروع لأغراض جوانب محتملة للملكية الفكرية
22	المجموعة 4: تقاسم المنافع المتأتية من استغلال حقوق الملكية الفكرية
24	المجموعة 5: تسوية المنازعات
26	باء حقوق الملكية الفكرية وقضاياها المحددة
26	البراءات
31	العلامات التجارية والبيانات الجغرافية
32	حق المؤلف
33	حقوق الأصناف النباتية
34	الأسرار التجارية
34	جيم استغلال حقوق الملكية الفكرية: الترخيص
38	خامسا بنود تعاقدية نموذجية متعلقة بالملكية الفكرية
38	سادسا النهج القطاعية
39	ألف الاستخدام الصيدلاني والبيوتكنولوجي والتجاري
40	باء الأغذية والزراعة
41	جيم البحث غير التجاري
42	دال صون الموارد خارج وضعها الطبيعي
44	الملحق الأول
44	المنافع النقدية وغير النقدية

46

الملحق الثاني

46

قائمة بالاتفاقات التعاقدية القائمة والنموذجية بشأن النفاذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع، المشار إليها في هذه الوثيقة

مشروع مبادئ توجيهية بشأن الملكية الفكرية للنفاز إلى الموارد الوراثية والتقاسم العادل للمنافع الناشئة عن استخدامها

معلومات أساسية

مشروع الوثيقة هذا عبارة عن نسخة موجزة ويسيرة المنال من الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/INF/12 ("الموارد الوراثية: مشروع مبادئ توجيهية بشأن الملكية الفكرية للنفاز والتقاسم العادل للمنافع: صيغة محدثة").

ويجدر التذكير بأن الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/INF/12 هي النسخة المحدثة للوثيقة WIPO/GRTKF/IC/7/9 ("الموارد الوراثية: مشروع مبادئ توجيهية بشأن الملكية الفكرية للنفاز والتقاسم العادل للمنافع"). وأعدت الأمانة الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/INF/12 بناء على دعوة وجهت إليها لهذا الغرض من قبل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية) في دورتها السادسة عشرة المعقودة في مايو 2010، وأتاحها كوثيقة إعلامية لأغراض الدورة السابعة عشرة للجنة الحكومية الدولية، التي عُقدت في ديسمبر 2010.

والوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/INF/12 متاحة على الموقع التالي:

http://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_17/wipo_grtkf_ic_17_inf_12.doc

أما الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/7/9 فهي متاحة على الموقع التالي:

http://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_7/wipo_grtkf_ic_7_9.doc

وأعدت أمانة الويبو هذه النسخة لتيسير الإدلاء بالتعليقات.

ويُنشر مشروع الوثيقة هذا لأغراض التشاور. ويُرجى التفضل بإرسال التعليقات إلى العنوان التالي: grtkf@wipo.int.

ملخص عملي

في البلدان التي تُعد أطراف في الصكوك المعنية ينبغي أن تكون كل الترتيبات بشأن النفاذ وتقاسم المنافع متماشية مع الإطار الدولي القائم الذي أنشئ أساساً بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي (بروتوكول ناغويا)، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (المعاهدة الدولية).

وتقتضي المعايير القانوني الدولية الخاصة بالنفاذ إلى الموارد الوراثية الموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم المنصف للمنافع الناشئة عن استخدام تلك الموارد.

وتبرز قضايا الملكية الفكرية كأحد عناصر هذا الإطار الواسع المتعلق بالنفاذ والتقاسم المنصف للمنافع. وعليه فإن إدارة جوانب الملكية الفكرية في اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع قد تؤثر بقدر كبير في قدرة مورّد النفاذ وملتقي الموارد على تحقيق أهدافها وخدمة مصالحها.

وليس الهدف من هذه المبادئ التوجيهية الترويج لهذا الخيار أو ذلك في الانتفاع بحقوق الملكية الفكرية أو من أجل تفادي اللجوء إليها في سياق النفاذ والتقاسم المنصف للمنافع.

ويحتوي مشروع هذه المبادئ التوجيهية على معلومات عملية لمورّدي الموارد الوراثية وملتقيها فضلاً عن معلومات معنية حول السياسة العامة والجوانب القانونية. وهي تعبّر عن قضايا الملكية الفكرية العملية التي من المرجح أن يواجهها الموردون وملتقون عند التفاوض بشأن اتفاق أو عقد أو ترخيص، وتعزّز بالتالي المعلومات المتاحة لأصحاب المصلحة الذين يقيمون خيارات الملكية الفكرية المطروحة أمامهم عند النظر في مسألة النفاذ وتقاسم المنافع. وليس لهذه المبادئ التوجيهية طابع رسمي كما أنها ليست بمثابة المشورة القانونية الرسمية ولا تضع التوجه في السياسة العامة.

وتقدّم هذه الوثيقة السياق الخاص باتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع والدور الذي تؤديه الملكية الفكرية (الجزء الأول)، وتحدّد الأفكار الرئيسية وراء المبادئ التوجيهية وأحكامها العامة (الجزء الثاني) وتضع الخطوات التمهيدية الرئيسية لمفاوضي الملكية الفكرية (الجزء الثالث). وتفضّل في الجزء الرئيسي القضايا الخاصة بالملكية الفكرية (الجزء الرابع) بما في ذلك قضايا الملكية الفكرية العامة (ألف) وحقوق الملكية الفكرية وقضاياها المحدّدة (باء) وقضايا الترخيص (جيم). وتشير أيضاً إلى بنود الملكية الفكرية النموذجية (الجزء الخامس) فضلاً عن بعض الاعتبارات الخاصة بوضع نهج قطاعية (الجزء السادس).

التعاريف واستخدام المصطلحات

يراد لمشروع هذه المبادئ التوجيهية أن يكون مرجعا عاما وليس الهدف منه تقديم تعاريف دقيقة وليس المقصود بالمصطلحات المستخدمة فيه أن يكون لها أي أثر قانوني. ويمكن للعقود أو الاتفاقات المبرمة أن تضع تعريفاتها الخاصة للمصطلحات الرئيسية الواردة فيها مع الإشارة مثلا إلى القوانين العرفية للجاعات الأصلية والمحلية.

ويمكن الاطلاع على تعاريف المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمستخدم في هذه الوثيقة في الوثيقة الإعلامية التي أعدتها الأمانة بعنوان "مسرد بالمصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي"، والمتاحة على الموقع التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/tk/en/wipo_grtkf_ic_23/wipo_grtkf_ic_23_inf_8.doc

كما يمكن الاطلاع على المعلومات الخاصة بالملكية الفكرية على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/about-ip/en>.

النفاز إلى الموارد الوراثية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها (المشار إليه أيضا بالنفاز وتقسيم المنافع)

وُضعت أنظمة قانونية دولية¹ والعديد من القوانين الوطنية لتنظيم النفاز إلى الموارد الوراثية، ولا سيما منذ بدء التفاوض على اتفاقية التنوع البيولوجي.

وتشير اتفاقية التنوع البيولوجي إلى أنّ 'الحصول [على الموارد الوراثية] - حيثما يتم - على أساس شروط يتفق عليها بصورة متبادلة' ويكون "رهنا بموافقة مستنيرة مسبقة² للطرف المتعاقد الذي يوفر هذه الموارد، إلا إذا قرر هذا الطرف غير ذلك؛ وعندما يتم الحصول على الموارد الوراثية أو النفاز إليها لأغراض البحث أو الاستخدام التجاري، فإنه ينبغي تقاسم المنافع المتأتية من أي بحث أو تطوير أو استخدام تجاري قسمةً عادلة ومنصفة مع موردي الموارد. وذلك هو الإطار القانوني الأساسي للنفاز إلى الموارد الوراثية وتقسيم المنافع في ظل السيادة الوطنية للبلدان العديدة التي انضمت إلى اتفاقية التنوع البيولوجي. وفي هذا الإطار، يكون وضع العقد أو الاتفاق أو الترخيص وحما من أوجه التعبير عن 'الشروط المتفق عليها'.

والعقد هو في الأصل وعد أو تعهد يحتوي عموما على التزامات متبادلة بين المورد والمتلقي قابلة للإنفاذ بموجب القانون.

وبصورة عامة تحدّد شروط العقد أو الاتفاق أو الترخيص الخاص بالنفاز إلى الموارد الوراثية الهدف من استخدام الموارد وأوجه الاستخدام المسموح بها، بما في ذلك المنافع التي يحصل عليها المورد من المتلقي.

وفي بعض الحالات قد يقتضي القانون الوطني بشأن الموارد الوراثية من المورد والمتلقي تحديدا أن يتفقا على عقد بشأن النفاز - وفي تلك الحالة قد يضع القانون الوطني شروطا خاصة لا بدّ أن تكون مستوفاة في العقد أو الاتفاق³.

¹ يتشكل الإطار القانوني الدولي أساسا من اتفاقية التنوع البيولوجي، وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي (بروتوكول ناغويا)، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (المعاهدة الدولية).

² ينبغي التأكيد أيضا من ضرورة الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة من الأفراد المعنيين والمؤسسات المعنية. وبالنسبة إلى مستخدمي الموارد الوراثية المحتملين، يعني ذلك ضمان الامتثال القانوني لأنظمة النفاز وتقسيم المنافع التي تضعها الحكومات أو السلطات المحلية أو الأعراف المحلية.

وتنص "خطوط بون التوجيهية" مبادئ توجيهية مفصلة حول إجراءات الموافقة المسبقة المستنيرة التي ترد أيضا في العديد من الدلائل والاتفاقات النموذجية الأخرى ومنها، مثلا، مدونة السلوك الدولية للأحثة استخدام الكائنات الدقيقة والنفاز إليها على نحو مستديم (MOSAICC)، البند 1.1 من النسخة المحدثة في سبتمبر

2009 والمتاحة على الموقع التالي: <http://bccm.belspo.be/projects/mosaicc/docs/code2009.pdf>.

³ انظر القسم الرابع من الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/5/9؛ مثال التدابير التحفظية البرازيلية رقم 2.186-16، المؤرخة 23 أغسطس 2001.

وإذا لم يكن هناك أي قانون مخصص للنفذ وتقاسم المنافع، فمن الأرجح أن يخضع العقد للقوانين الأساسية العامة مثل قانون العقود وقانون المنافسة. فعلى سبيل المثال لا يجوز، من منظور العديد من قوانين العقود الوطنية، إنفاذ أي عقد أو اتفاق تم الحصول عليه بالإكراه ودون موافقة أحد الطرفين أو بالتدليس أو التحايل.

وعادة ما يُرم اتفاق بين مورّد الموارد (مثل الجماعة الأصلية أو الوكالة الحكومية أو مؤسسة البحث أو مالك الأرض التي فيها تلك الموارد) ومستخدم الموارد (مثل الباحث أو الشركة التي ترغب في استخدام الموارد الوراثية). ويمكن أن يذكر في تلك الاتفاقات الهدف من استخدام تلك الموارد، وأية تقييدات مفروضة على الاستخدام، وطريقة إدارة أية منافع متأتية من الموارد وتقاسمها. وتطبق تلك الاتفاقات عموماً بما يوافق القوانين الأخرى التي تنظّم شؤون البيئة والموارد العامة وحقوق الجماعات الأصلية والمحلية والتنمية الإقليمية فضلاً عن قوانين العقود والملكية.

وينفّذ هذا الإطار على المستويين الوطني والإقليمي وعلى صعيد الجماعات بموجب مجموعة من القوانين واللوائح والسياسات التي تحكم مباشرة طريقة النفاذ إلى الموارد الوراثية واستخدامها.

ما هو دور الملكية الفكرية في النفاذ وتقاسم المنافع؟

من الممكن أن تؤدي الأبحاث التي تجرى على موارد وراثية إلى اختراعات قد تكون بدورها أهلاً للحماية بموجب حقوق الملكية الفكرية مثل البراءات.

وعليه قد تطرح أسئلة حول الملكية الفكرية عند التفاوض بشأن النفاذ إلى الموارد الوراثية ومنحه لأغراض البحث أو الاستخدام التجاري: هل ينبغي استخدام حقوق الملكية الفكرية؟ وضمن أي شروط؟

ويمكن أن تؤثر الترتيبات المتخذة لإدارة الملكية الفكرية في مجمل نتائج النفاذ إلى الموارد الوراثية. فيمكنها أن تكسب أهمية في ضمان أن يفضي الاتفاق بشأن النفاذ فعلاً إلى خلق منافع وإلى تقاسم تلك المنافع بإنصاف واحترام مصالح مورّدي الموارد وانشغالهم.

ما هي قضايا الملكية الفكرية التي ينبغي عادة إدارتها؟

هناك عدة خيارات للتعامل مع قضايا الملكية الفكرية. وتشمل تلك الخيارات، من منظور واسع للغاية، ما يلي:

- تفادي اللجوء إلى نظام حقوق الملكية الفكرية، بما يعني أنّ النفاذ إلى الموارد الوراثية يخضع للاتفاق على عدم التماس حقوق الملكية الفكرية لحماية الموارد المحصّل عليها؛
- ومنح حقوق الملكية الفكرية للمؤتمنين على الموارد الوراثية أو الاشتراك في ملكية حقوق الملكية الفكرية؛
- ومنح الحقوق المستمدة من استخدام الموارد الوراثية إلى المستخدم، شريطة احترام عدة شروط وضمانات، مثل الحق في استلام منافع مثل الإتاوات وسائر المدفوعات والنفاذ إلى منافع الأبحاث والاشتراك في مبادرات التنمية المرتكزة على الجماعات والإسهام في مختلف أشكال التنمية الاجتماعية والاقتصادية المناسبة فضلاً عن الالتزام بالإبلاغ والكشف.

وتشمل القضايا المطروحة في الاتفاقات ما يلي:

- أهلية المطالبة بحقوق الملكية الفكرية في الاختراعات وغيرها من نتائج البحث التي استخدمت فيها الموارد
- وملكية تلك الحقوق المشتقة وترخيصها
- والمسؤولية على المحافظة على حقوق الملكية الفكرية وممارستها

- والترتيبات الخاصة بتوزيع أية منافع مالية أو منافع أخرى متأتية من تلك الحقوق المشتقة
- ويمكن أن يُتشرط من متلقي الموارد في تلك الاتفاقات الإبلاغ عن أية حقوق للملكية الفكرية يطالب بها وكل ما يقترن بذلك من تطورات.

ثانياً أحكام عامة

ما هو الغرض من هذه المبادئ التوجيهية وما هو نطاقها؟

يوفر مشروع هذه المبادئ التوجيهية معلومات أساسية وإرشادات بشأن جوانب الملكية الفكرية للنفذ وتقاسم المنافع. ويمكن أن يستعمل مشروع المبادئ مورّدو الموارد الوراثية وكذلك متلقّوها عند التفاوض حول عناصر الملكية الفكرية في الشروط المتفق عليها بشأن النفاذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع وعند وضع تلك العناصر وصياغتها.

ومن الأرجح أن يؤدي تنوع القوانين الوطنية والمصالح العملية لكل من الموردين والمتلقين إلى تنوع في الخيارات عند التفاوض حول الأحكام الفعلية وصياغتها. ويمكن بالتالي للموردين والمتلقين أن يستعينوا بهذه المبادئ التوجيهية ولكنها لا تحدّد لهم قالباً واحداً ولا تضع لهم خيارات محدّدة.

وبما أنّ قضايا الملكية الفكرية ليست سوى أحد المكونات من ضمن تشكيلة متنوعة من المسائل العملية والقانونية التي قد يتعيّن تناولها في الخيارات المتعلقة بالنفاذ وتقاسم المنافع، فإنّه ينبغي اعتبار هذه المبادئ التوجيهية مواد تكميلية ومتفرعة عن المبادئ العامة والأنظمة القانونية التي تغطي النفاذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم منافعها. ويمكن الاستناد إليها كمرجع أو مصدر إضافي يستعان به وليست المصدر الوحيد الذي يعتمد عليه في التفاوض بشأن العقود والاتفاقات وإبرامها في مجال النفاذ وتقاسم المنافع.

وليس لهذه المبادئ التوجيهية طابع رسمي كما أنها ليست بمثابة المشورة القانونية الرسمية ولا تضع التوجه في السياسة العامة. وقد وُضعت انطلاقاً من مبادرة طوعية ولأغراض إرشادية فقط. وليس الهدف منها أن تحلّ محلّ التشريعات الدولية أو الإقليمية أو الوطنية المعنية.

وليس مشروع هذه المبادئ التوجيهية بمقام المشورة القانونية المتخصصة. فينبغي لجميع الأطراف الاستعانة بخبير قانوني قبل الدخول في أي اتفاق تعاقدي ملزم قانوناً وواضع لشروط متفق عليها بشأن النفاذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع.

وبالفعل يمكن، في كل صفقة أو مشروع مشترك، تكييف طبيعة العقد وشروطه حسب الاحتياجات الخاصة للشريكين بغية التوصل إلى الشراكة الأمثل. وفي كل الحالات، ينبغي لكل من الأطراف في أية علاقة قد تكون ملزمة قانوناً التماس المشورة.

ولا يمكن الحصول على تلك المشورة المخصّصة بالاطلاع على الاتفاقات النموذجية أو الفعلية لمؤسسات أو منظمات أخرى، فكلما اختصّت العلاقة التي تنطلق منها المفاوضات التعاقدية (خلاف الاتفاقات الأخرى الناشئة من سياق مختلف)، زاد احتمال التوصل إلى اتفاق قابل للتنفيذ ومفيد للطرفين.

وليس في مشروع هذه المبادئ التوجيهية ما يمكن تفسيره بما يؤثر في الحقوق السيادية للدول على مواردها الوطنية بما في ذلك صلاحياتها في وضع الأحكام والشروط الخاصة بالنفاذ وتقاسم المنافع.

ما هي المنهجية التي اعتمدت لوضع مشروع هذه المبادئ التوجيهية؟

يستند مشروع هذه المبادئ التوجيهية إلى التجارب العملية في تشكيلة متنوعة من خيارات النفاذ وتقاسم المنافع ويستشهد بأمثلة على القضايا الواقعية التي نشأت فعلاً ومختلف المناهج التي اعتمدت لحلّها.

ويستند المشروع أيضا إلى مجموعة متنوعة من الإسهامات بما يتماشى والمقتضيات التي وضعتها لجنة الويبو الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة). وهي تشمل إسهامات من الدول الأعضاء في الويبو ومن سائر أصحاب المصالح في ردودها على الاستبيانات التي عيّمت عليها تحت إشراف اللجنة.

والبنود النموذجية الواردة في هذه المبادئ التوجيهية مقدّمة كأمثلة والهدف منها هو بيان بعض ممارسات الترخيص الحالية وهي مستخرجة من اتفاقات نموذجية وأخرى فعلية ورد ذكرها في وثائق سابقة وتم تحديثها في تبليغات جديدة⁴. وليست لها أية قيمة تقنية وإنما تدل على مختلف الخيارات المتاحة لبنود الملكية الفكرية الممكنة.

ما هي علاقة هذه المبادئ التوجيهية مع صكوك ومحافل أخرى؟

تأخذ هذه المبادئ التوجيهية في الاعتبار عمل الاتفاقات والمؤسسات الدولية المعنية مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لمنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، ومدونة السلوك الدولية لجمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها لمنظمة الفاو، وتوصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عُقد في جوهانسبرغ في سبتمبر 2002 فيما يتعلق بالحاجة إلى وضع تدابير عملية للنهوض بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع المتأتبة من استخدام الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والابتكارات والممارسات المرتبطة بها وصون ذلك التقاسم العادل والمنصف.

وتجدر الإشارة بصورة خاصة إلى ما يلي:

- اعتمد بروتوكول ناغويا⁵ (الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي) في أكتوبر 2010، وهو نظام دولي جديد يحكم استخدام الموارد الوراثية، ولكنّه لم يدخل حيّز النفاذ بعد.
- وضعت المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لمنظمة الفاو "الاتفاق الموحد لنقل المواد"⁶ فيما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية المشمولة بتلك المعاهدة.

ثالثا خطوات أولية وأساسية للتفاوض

من المهم التحضير مسبقا للمفاوضات ويمكن للطرفين النظر في ما يلي من أمثلة بيانية عن الخطوات التمهيدية والعوامل التفاوضية الرامية إلى تعزيز فرص التوصل إلى اتفاق يرضي الطرفين ويكون قابلا للتطبيق على أرض الواقع.

وقبل الشروع في مفاوضات أو مناقشات بين مورّد الموارد الوراثية والمتلقي المحتمل الذي يطلب النفاذ إلى الموارد الوراثية، ينبغي لكل طرف أن يسعى إلى فهم المصالح المشروعة للطرف الآخر وأهدافه والاعتراف بها. وينبغي أن يكون الاتفاق تجسيدا للتفاهم المشترك حول المصالح والأهداف المشتركة وتعبيرا عنها.

وفي بعض المفاوضات التي يشارك فيها أطراف من أصول مختلفة، قد يقتضي تحديد المصالح إذكاء الاحترام وبناء الثقة والتوصل إلى فهم القيم والأصول الثقافية. ويسري ذلك أيضا على وضع أحكام بشأن الملكية الفكرية في نص الاتفاق.

ويوصى باتباع منهج خاص بقضايا الملكية الفكرية يضمن النهوض بالمصالح المشتركة للطرفين. وينبغي أن يكون التفاهم النهائي جيدا للطرفين حتى يرسى الأساس لعلاقة مفيدة ومتواصلة وثقة متبادلة ومستمرة.

⁴ وضعت الويبو قاعدة بيانات شبكية يمكن البحث فيها بشأن اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع والمعلومات ذات الصلة فيما يخص التنوع البيولوجي، وتلك القاعدة متاحة على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/tk/en/databases/contracts/index.html>.

⁵ نص بروتوكول ناغويا متاح على الموقع التالي: www.cbd.int/abs/text.

⁶ لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الموقع التالي: www.planttreaty.org/content/what-smta.

ألف الخطوة 1: النظر في إبرام اتفاق أولي للسرية

يمكن للمتلقين والموردين المحتملين إبرام اتفاق أولي للسرية من أجل استكشاف المصالح المشتركة المحتملة وإجراء تقدير للموارد. وفي حال تحديد بعض المصالح المشتركة، يمكن التفاوض بشأن اتفاق آخر بشأن النفاذ وتقاسم المنافع.

وتكتسي الاتفاقات الأولية للسرية أهمية في حماية المعلومات السرية خلال عملية التقدير ومسار المفاوضات.

الخطوة 2: تحقيق تفاهم مشترك لقيمة الإسهامات

يمكن إقامة شراكة عادلة ومستمرة ووضع أحكام ملائمة بشأن الملكية الفكرية من خلال تحقيق تفاهم مشترك لقيمة الإسهامات التي يأتي بها كل طرف – قيمة الموارد الوراثية (وما قد يرتبط بها من معارف تقليدية) المقدمة من جهة، وقيمة البحث والتطوير وإدارة الخطر والاستثمار في استخدام الموارد من جهة أخرى.

وقد يحتاج كل طرف إلى فهم محدودية إسهامه في الاتفاق الذي من المحتمل التوصل إليه وفهم قيمة إسهامه أيضا. ومن المفيد أن يعترف الطرفان بمختلف التطلعات والمفاهيم إزاء القيمة التي يجلبها كل واحد منهما إلى المناقشات.

ومن خلال الفهم المشترك لقيمة الإسهامات التي يقدمها كل طرف يمكن تعظيم فرص تحديد تطلعات معقولة وإقامة علاقات تؤدي إلى نتائج إيجابية.

نصائح لتمكين المتلقي من فهم تطلعات المورد

قد يتعين على متلقي الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها أن يدرك ما يلي:

- أن قيمة المورد الوراثي أو المعلومات عن دقائق المادة البيولوجية (بما فيها المعارف التقليدية) قد لا تنحصر دائما في قيمة نقدية.
 - فقد تكون الموارد والمعارف التقليدية، مثلا، مرتبطة بقيم روحية أو ثقافية عند المورد ولا يسهل بالتالي تحديد قيمتها المالية أو حصرها في إطار زمني وجيز.
 - وقد تكون الموارد الوراثية نتيجة أعمال الصيانة والانتقاء والتطوير التي قامت بها الجماعات الأصلية والمحلية عبر أجيال عدة. وقد تكون المعارف التقليدية المرتبطة بتلك الموارد تشكلت على مرّ الأجيال أيضا.
- وإذا كان مورد الموارد هيئة حكومية أو وكالة عامة أو جماعة فمن الأرجح أن تكون مصالح عامة الجمهور – مثل الإدارة المستدامة للموارد وحماية البيئة والعدالة الاجتماعية والتنمية الأساسية الملائمة ونقل التكنولوجيا – ذات قيمة أعلى من الأهداف التكنولوجية أو التجارية الآنية. وقد تفضّل المنافع غير النقدية المستدامة على المنافع النقدية الآنية.

بند نموذجي 1: الاعتراف بقيمة المادة البيولوجية

"مادة البحث استثمار مهم من جانب المورد وتعتبر ملكا له، ويوافق باحث المتلقي، بالتالي أن يظل متحكماً في مادة البحث، ويوافق أيضاً على عدم نقل مادة البحث إلى أشخاص آخرين ليسوا تحت إشرافه المباشر دون أن يحصل على موافقة مسبقة مكتوبة من المورد".⁷

وسيكون من المفيد لمورد الموارد الوراثية أن يعترف بالطريقة التي قد يقوم من خلالها المتلقي المحتمل بتقييم الموارد والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وأن يفهمها. ويمكن الاستعانة بالعوامل التالية:

(أ) المصدر البديل - هل توجد مصادر بديلة للمادة المعنية وما هي التكاليف والشروط المحددة للنفذ من خلال تلك المصادر البديلة؟

(ب) والقرب إلى السوق - ما هي التكلفة والفترة الزمنية والأموال والموارد العلمية أو البشرية اللازمة من الاستثمار في البحث والتطوير لصنع منتج قابل للبيع؟

(ج) وخطر العطل التقني - ما هي احتمالات تحقيق عائدات بتصنيع المنتج من المنظور العلمي؟

(د) وخطر الرفض من السلطات - ما هي احتمالات الحصول على الموافقة من السلطات لتسويق المنتج النهائي وما هي تكلفتها؟

(هـ) وفرص استثمار بديلة - هل من فرص استثمار أخرى قادرة على الإتيان بعائدات أكبر بخطر أقل؟

(و) وصلاحيه منح الموافقة - هل للمورد صلاحية منح الموافقة المسبقة المستنيرة وهل من الضروري الحصول على تلك الموافقة من جهات أخرى أو هيئات حكومية أيضاً؟

انظر على سبيل المثال البند النموذجي 2:

بند نموذجي 2: التفاهم

"برنامج المداواة النائية/المعهد الوطني لمكافحة السرطان مهم باستكشاف نباتات وكائنات دقيقة برية وبحرية وكائنات بحرية كبيرة من [بلد المصدر] ويرغب في التعاون مع [منظمة بلد المصدر] في هذا الاستكشاف. وسيندول جهوداً جديّة لنقل المعارف والخبرات والتكنولوجيا المتعلقة باكتشافات الأدوية وتطويرها إلى [المنظمة] في [بلد المصدر] (بصفتها الوكيل المعين من قبل حكومة [بلد المصدر])، شرط مراعاة بند الضمانات المنفق عليها بين الطرفين لحماية الملكية الفكرية المتصلة بأية تكنولوجيا تحمي بموجب براءة. وترغب [المنظمة] بدورها في التعاون الوثيق مع البرنامج في السعي إلى استكشاف ما يزرع به [بلد المصدر] من نباتات برية وكائنات بحرية دقيقة وكبيرة ومركبات اصطناعية مختارة، شرط مراعاة الشروط التالية ومقتضيات مذكرة التفاهم هذه".⁸

فهم متبادل لحالة كل طرف وتطلعاته

يؤدي الاتفاق حول قيمة إسهام كل طرف ومستواه في اتفاق النفاذ وتقاسم المنافع دوراً حاسماً في ضمان تحقيق نتيجة عادلة وفعالة. وتتنوع العوامل الممكنة مناقشتها ووزنها عند تقدير الإسهام النسبي لختلف الأطراف لأغراض التوصل إلى تفاهم:

⁷ اتفاق نموذجي لنقل المواد لمعهد الأبحاث الكوري للعلوم والتكنولوجيا البيولوجية، البند 6.

⁸ مذكرة التفاهم بين [منظمة بلد المصدر] وبرنامج المداواة النائية، الدياجية.

- هل المورد مقدّم مجرداً؟ أم معه حجم كبير من المعارف التقليدية المرتبطة به التي تتضمن معلومات مهمة للباحثين ويمكنها زيادة فرص التوصل إلى اختراع قيم؟
- وهل تساهم المعارف التقليدية المرتبطة بالمورد، بشكل مباشر ومهم، في الاختراع القائم على المورد لدرجة تجعل من مورد المعارف التقليدية مشتركا في الاختراع؟
- وهل يُنتظر من مستخدم المورد أن يوظف استثمارا كبيرا في البحث والتطوير أم أنه ثبت، مبدئياً، الاستخدام التجاري أو التكنولوجي للمورد مع توظيف القليل من الاستثمار الإضافي؟
- وما نوع المنتجات المتوقع التوصل إليها من البحث والتطوير، فهل هي مثلاً مجرد كواشف لمزيد من البحث أو منتجات طبية نهائية أو مواد صناعية؟
- وهل تساهم الموارد الوراثية مباشرة في المنتجات النهائية أم أنّ لها مساهمة غير مباشرة؟
- وهل يمكن القول إنّ قيمة المورد الوراثي ثابتة وراسخة أم أنّ الإمكانات التي يتيحها غير واضحة؟
- وهل ينبغي وضع اتفاق يقضي بالعودة إلى المسألة فور الكشف بوضوح عن القيمة الفعلية للمورد وتطبيقاتها المحتملة؟

الخطوة 3: استعراض الموارد وتحديد الأهداف

وقبل التفاوض في النفاذ وتقاسم المنافع، ينبغي لمورد الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها أن يحدّد الأصول التي يمكن منحها وأن يستعرضها بانتظام. وقد يقضي هذا التقدير إلى قائمة جرد تفرز فيها الموارد المادية عن الموارد المعرفية. وقد يكون هناك اختلاف في الأنظمة القانونية التي تحكم فئة الموارد المادية وتلك التي تحكم فئة الموارد المعرفية، واختلاف في الوضع القانوني لكل من الفئتين، من منظور الملكية الفكرية ومنظور قيمتها أيضاً.

عملية الجرد ونتائج الملكية الفكرية المحتملة

من شأن قوائم الجرد أن تساعد مورد الموارد على تحديد المرامي والأهداف من النفاذ المنشود وأوجه الاستخدام التي ستخضع لها الموارد الوراثية والمعلومات المتعلقة بها (بما فيها المعارف التقليدية). وقد تمكنه أيضاً من تحديد ما لا يريد منح النفاذ إليه أو الموارد التي يمكنه الاحتفاظ بها لأغراض نفاذ لاحق إذا كلّلت الشراكة بالنجاح. ثم يمكن فرز نتائج الملكية الفكرية المحتملة وحصر مكوناتها الفردية. وبفضل ذلك يمكن التحقق منذ البداية من التقسيم المناسب لأية حقوق للملكية الفكرية وأية منافع متأتية لاحقاً من استغلال تلك الموارد وإدارتها على نحو سليم.

وبفضل ذلك يمكن لمورد النفاذ أن يحدّد أهدافاً أعمّ ويحقّقها. وقد يتطلب ذلك مثلاً إلزام المتلقي بموجب عقد النفاذ بالكشف عن منشأ الموارد الوراثية في البراءات الناتجة عن استخدام المورد أو حصر أوجه الاستخدام المسموح بها في الأنشطة التي تتناسب وقيم المورد الثقافية أو ضمان نفاذ الغير إلى نتائج الأبحاث لأغراض الاستخدام غير التجاري أو الاستخدام في البلدان النامية.

الخطوة 4: النظر في العوامل المختلفة المؤثرة في الاتفاقات

هناك، عملياً، خيارات متعدّدة ومتنوعة فيما يتعلق بالنفاذ إلى الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها واستخدامها. وفيما يلي، الجوانب التي قد تتباين فيها خيارات النفاذ وتقاسم المنافع:

(أ) الأنظمة القانونية والقوانين الوطنية الخاصة بالسارية التي قد تخضع لها العلاقة التعاقدية بين الأطراف تماشياً مع حقوق السيادة للدول في مواردها الطبيعية والمُعترف بها في اتفاقية التنوع البيولوجي، فضلاً عن المبدأ القاضي بأن تعود صلاحية تحديد النفاذ إلى الموارد الوراثية إلى الحكومات مع تطبيق أحكام التشريع الوطني.

ومن المفيد إجراء تحليل للقوانين واللوائح الدولية والإقليمية والوطنية المعنية، بما في ذلك أية تشريعات خاصة تتعلق بحماية المعارف التقليدية، وإجراء تحليل، حسب الاقتضاء، للقوانين العرفية المعنية في البلدان سيُنفذ فيها إلى الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وتُطوّر فيها حقوق الملكية الفكرية وتُستغل.

(ب) المورّدون والمتلقون: قد يشملون الجهات التالية:

- القطاع الحكومي (مثل الوزارات والوكالات الحكومية (الوطنية أو الإقليمية أو المحلية)، بما في ذلك المعنيون بإدارة الحقول الوطنية والأراضي الحكومية)؛
 - وقطاع التجارة أو الصناعة (الصناعة الصيدلانية والأغذية والزراعة والبستنة والتجميل)؛
 - ومؤسسات البحث (مثل الجامعات وبنوك الجينات والحدائق النباتية ومجموعات الكائنات الجرثومية)؛
 - والمؤتمنون على الموارد الوراثية وأصحاب المعارف التقليدية (مثل جمعيات المعالجين الشعبيين والشعوب الأصلية أو الجماعات المحلية ومنظمات الشعوب وجماعات الزراعة التقليدية)؛
 - والجهات الأخرى (مثل ملاك الأراضي الخاصة ومجموعات المحافظة وغيرها).
- (ج) الموارد الوراثية: يمكن أن تضم تشكيلة متنوعة من المواد الوراثية ذات منشأ نباتي أو حيواني أو جرثومي: قد تكون للمادة الوراثية قيمة فعلية واضحة المعالم؛ وقد تكون قيمتها المحتملة عالية؛ وقد تكون قيمتها غير مؤكدة أو غير مختبرة بعد؛ أو قد تكون لها استخدامات وقيم مفاجئة أو غير متوقعة في قطاعات مختلفة؛ ويمكن أن تشمل الاتفاقات الفردية مواد أخرى على النحو المحدد ضمن الاتفاق.

وكمثال على مختلف المناهج، انظر البندين النموذجيين 3 و4 أدناه:

بند نموذجي 3: نطاق المادة

"نطاق الاتفاق. يسرى هذا الاتفاق على استخدام المادة ومنتسخاتها ومشتقاتها وتداولها وبيعها وتوزيعها وأي شكل من أشكال التصرف فيها. ولأغراض هذا الاتفاق، تعني "المادة" أية مادة أو جزء منها ترسل إلى المشتري. ولأغراض هذا الاتفاق، تعني "المنتسخات" أية مادة بيولوجية أو كيميائية تمثل نسخة عن المادة دون أي تغيير في جوهرها. وتشمل المنتسخات المادة التي تُنتج بزراعة الخلايا أو الكائنات الدقيقة أو بتضخيم المادة، دون أن تقتصر على ذلك. ولأغراض هذا الاتفاق، تعني "المشتقات" المادة المستنبطة من المادة التي خضعت لتعديل جوهري حتى اكتسبت خصائص جديدة".⁹

⁹ اتفاق نقل المواد، مجموعة الاستنابات النمطي الأمريكية (ATCC)، المادة 1.

بند نموذجي 4: نطاق المادة

تعني "الموارد الوراثية" مادة أو مواد غير بشرية من منشأ حيواني أو نباتي أو جراثيمي وذات وحدات وظيفية وراثية.¹⁰

(د) أوجه الاستخدام المتفق عليها أو المرخص بها فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها: يمكن أن لا يُسمح ببعض أوجه الاستخدام تحديداً أو يمكن وضع شروط خاصة ببعض أوجه الاستخدام، أو اللجوء لكلا الخيارين. وتشمل الخيارات المتاحة جوانب متنوعة مثل التسويق (بما في ذلك تحقيق إمكانيات تسويق المادة الوراثية أو المعارف التقليدية أو كليهما)، أو البحث لأهداف تجارية (في الصناعة الصيدلانية والأغذية والزراعة والبستنة والتجميل وغيرها من الصناعات) أو البحث العلمي أو الأكاديمي وقد تشمل أيضاً البحث والانتقاء والتطوير للأغذية والزراعة (لا سيما في إطار المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لمنظمة الأغذية والزراعة).

ويتضمن البند النموذجي 5 مثالا على استخدام متفق عليه ومرخص به:

بند نموذجي 5: استخدام المادة الوراثية المتفق عليه أو المرخص به

"مع مراعاة البنود والشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق وأي تقييد نظامي أو قانوني أو تقييد آخر منصوص عليه في التشريع أو أية مصلحة للغير، يجوز للمتلقي أن يستخدم المادة بأية طريقة قانونية لأغراض البحث الأكاديمي أو التعليم أو لأغراض مراقبة الجودة. ويتضمن أي استخدام للمادة لأغراض تجارية الحصول على تصريح كتابي مسبق من المورد. ولا يُمنع عن منح تلك الموافقة دون سبب معقول".¹¹

(هـ) الجدول الزمني لإعمال العقد أو الترخيص: تحدد في هذا الإطار المدة الزمنية المطلقة للاستخدام المرخص به، أو يوضع جدول زمني للاستخدام المرخص به، مع تحديد بعض الأهداف المرحلية التي ينبغي تحقيقها فضلا عن الالتزامات اللاحقة (مثل الاتفاق بالتفاوض على شروط إضافية في حال الموافقة مثلا على تسويق المنتج).

وكمثال على الجدول الزمني المحدد في مشروع نموذجي، انظر البند النموذجي 6:

بند نموذجي 6: الجدول الزمني

"ستؤخذ نبتة "هانيا" (ويتانيا سومنيفيرا) من بيئتها الطبيعية في كريم آباد لأغراض البحث والتطوير لمدة 5 سنوات ولأغراض تجارية لمدة 20 سنة بعدها بتصريح من الحكومة المحلية، إن وجد. ... وبعد انقضاء مدة 25 سنة، ستكون الحديقة النباتية ملكا حصريا للحكومة المحلية بالإضافة إلى مجمل الممتلكات المنقولة وغير المنقولة".¹²

وتؤثر تلك العوامل في عناصر العقد الأساسية، كما تحدد طريقة التعامل مع قضايا الملكية الفكرية وتوجهها في العلاقة التعاقدية. وفي بعض الحالات، قد لا يكون لحقوق الملكية الفكرية أي دور تؤديه.

¹⁰ اتفاق نموذجي لنقل المواد لمنظمة صناعة البيوتكنولوجيا (BIO).

¹¹ اتفاق نموذجي لنقل المواد: البنود والشروط الخاصة بالاتفاق النموذجي للتخصيص المحدود وغير الاستثنائي من أجل استخدام مادة وراثية من مجموعة استنبات الكائنات الدقيقة البنية (CCDM) للجمهورية التشيكية، معهد أبحاث المحاصيل، البند 5.

¹² مشروع نموذجي بشأن "التغيير الوراثي للبروتين السكري المثبط للهيالرونيداز (WSG) في جذور ويتانيا سومنيفيرا (نبتة هانيا) من أجل العلاج المضاد للسرطان" بين شركة أسترا زيليكا (لصناعة الأدوية)، المملكة المتحدة، والمعهد الوطني للصحة بإسلام آباد والحكومة المحلية لكريم آباد (وادي هونزا، باكستان).

ويمكن توخي الحالات التالية:

- من الممكن التركيز في الاتفاق التمهيدي على القضايا غير المتصلة بالملكية الفكرية والمتعلقة بتقاسم المنافع، مثل التعاون في البحث وتقييم الموارد والتدريب والتعليم ونقل التكنولوجيا، ويمكن أن يتفق الأطراف على التفاوض في مجموعة أخرى من الاتفاقات بشأن التسويق (تشمل الاتفاق على ملكية سندات الملكية الفكرية والحق في ترخيص الملكية الفكرية وتقاسم المنافع المتأتية من أي اتفاق ترخيص وغيرها) في مرحلة لاحقة ما أن يفضي البحث الأولي إلى إمكانيات التسويق؛
- وقد يكون للملكية الفكرية دور تؤديه منذ بداية مشروع الشراكة، وغالبا ما تكون جزءا لا يتجزأ من مجموعة من الاتفاقات الخاصة بتقاسم المنافع وبعائدات محدّدة على المدى القريب والمتوسط والبعيد.
- ومن الممكن أيضا أن تدمج حقوق الملكية الفكرية في سلسلة منفصلة من البنود والشروط الخاصة بالترخيص والتي تتجاوز نطاق النفاذ وتقاسم المنافع وتمتدّ إلى الروابط القانونية وعلاقة العمل بين الأطراف.

الخطوة 5: النظر في أنواع مختلفة من الاتفاقات

يستحسن عموما أن يفكر المفاوضون أولا في الترتيبات العملية أو الشركات التي يرغبون الدخول فيها، ثم الانتقال إلى كيفية التعبير عن تلك الترتيبات بلغة القانون¹³.

ومن باب التوضيح، تقع الخيارات التعاقدية المتعلقة بالموارد الوراثية في الفئات العامة أو أنواع الاتفاقات التالية:

- (أ) مذكرة إعلان نوايا أو مذكرة أساسيات العقد: يسجّل فيها الاتفاق الأولي على الإطار العام لمشروع التعاون المقترح، بما في ذلك الترتيبات التجارية التي يمكن أن تطبق فيه، وتمكّن من إرساء أسس تفاهم متينة لأية مفاوضات قد تجرى في المستقبل حول تفاصيل العقد أو الترخيص. وكمثال على مذكرة إعلان النوايا التي ترسي الاتفاق الإطاري الأولي بين المتلقي والمورد بشأن إجراء مسح للنباتات كأساس لمزيد من المفاوضات في التطبيقات التجارية الممكنة، انظر البند النموذجي 7:

¹³ غالبا ما يمكن ذلك من تحقيق نتائج أكثر فعالية من الشروع في حصر نطاق التعاون وتقاسم المنافع في نموذج سابق. ويمكن الاسترشاد باتفاقات سابقة وبسوابق لتحديد الخيارات المتاحة دون استباق الخيارات الفعلية التي يختارها المورد والمتلقي في أي من الحالات المحتملة.

بند نموذجي 7: مذكرة إعلان نوايا

"مذكرة جمع المواد"

يعمل برنامج المداواة الثمائية، في شعبة التشخيص ومعالجة السرطان التابعة للمعهد الوطني لمكافحة السرطان، حاليا على البحث في النباتات والجراثيم والكائنات البحرية الكبيرة كمصادر محتملة لأدوية جديدة لمكافحة السرطان وفيروس العوز المناعي البشري. ... وان المعهد الوطني لمكافحة السرطان، إذ يجري أبحاثا في الفعالية المحتملة للمنتجات الطبيعية في اكتشاف الأدوية واستنباطها، فإنه يرغب في النهوض بالمحافظة على التنوع البيولوجي ويقر بالحاجة إلى بمكافأة المنظمات والشعوب في [بلد المصدر] في حال تسويق دواء مستنبط انطلاقا من كائن مأخوذ داخل حدودها الإقليمية. وكجزء من برنامج اكتشاف الأدوية، أبرم برنامج المداواة الثمائية عقودا مع مختلف المنظمات لجمع النباتات والجراثيم والكائنات البحرية الكبيرة عبر العالم. والبرنامج مخصص بالبحث في النباتات والجراثيم والكائنات البحرية الكبيرة من [بلد المصدر] ويرغب في التعاون مع [حكومة بلد المصدر أو منظمات بلد المصدر] حسب ما هو مناسب في هذه الأبحاث. وستتم عملية جمع النباتات والجراثيم والكائنات البحرية الكبيرة في إطار بنود عقد جمع المواد المبرم بين المعهد الوطني لمكافحة السرطان والمتعاقد معه (المشار إليه فيما يلي بالمتعاقد) والذي سيتعاون مع الوكالة المناسبة في [حكومة بلد المصدر أو منظمات بلد المصدر]. وسيدل المعهد جمودا جديّة من أجل نقل المعارف والخبرات والتكنولوجيا المتعلقة باكتشاف الأدوية واستنباطها إلى [مؤسسة بلد المصدر الملائمة] في [بلد المصدر]، شرط مراعاة الضمانات المقبولة لدى الطرفين بشأن احترام الملكية الفكرية المتصلة بأية تكنولوجيا تحصل على الحماية بموجب براءة. وترغب [حكومة بلد المصدر أو منظمات بلد المصدر] بدورها في التعاون الوثيق مع البرنامج في السعي إلى استكشاف ما يخرجه [بلد المصدر] من نباتات وجراثيم وكائنات بحرية كبيرة، شرط مراعاة الشروط والمقتضيات المنصوص عليها في هذا الاتفاق".¹⁴

(ب) اتفاقات نقل المواد: هي أدوات شائعة الاستعمال في شركات الأبحاث التجارية والأكاديمية التي تشمل نقل المواد البيولوجية مثل المواد الوراثية والكائنات الدقيقة ومستنبتات الخلايا. وتستعمل لتبادل المواد في سياقات متنوعة مثل التبادلات بين مؤسسات البحث وتوفير الظروف للنفاذ إلى المجموعة العامة للمواد الوراثية أو بنوك البنود ونفاذ الباحثين إلى الموارد الوراثية في موقعها، ويرم الاتفاق في تلك الحالة بين مؤسسة البحث ومورد النفاذ. وفي معظم اتفاقات نقل المواد، يوافق المورد على توفير مادة معرّفة إلى المتلقي، ويوافق المتلقي على حصر أوجه الاستخدام المسموح بها لتلك المادة وغالبا ما يشمل ذلك أيضا أية تحسينات أو اشتقاقات. ومثال على البند الرئيسي في اتفاق نقل مواد، انظر البند النموذجي 8:

¹⁴ مذكرة نموذجية للتعاون بين شعبة التشخيص ومعالجة السرطان التابعة للمعهد الوطني لمكافحة السرطان في الولايات المتحدة الأمريكية (DTP/NCI) وحكومة بلد المصدر/منظمات بلد المصدر، الدياجية.

بند نموذجي 8: اتفاق نقل المواد

"يقبل المورّد أن ينقل المادة إلى المتلقّي، وأن يمنحه ترخيصاً محدوداً وغير استثنائي لاستخدام المادة وفقاً للبنود والشروط المنصوص عليها في اتفاق نقل المواد. ويتقدّم طلب إلى المورّد، يقتر المتلقّي بأنه يقبل البنود والشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق".¹⁵

(ج) **اتفاقات الترخيص:** هي اتفاقات تحدّد أوجه الاستخدام المسموح بها للمواد أو الحقوق التي يحق للمورّد منحها، مثل اتفاقات الترخيص باستخدام الموارد الوراثية كأدوات بحث أو الترخيص باستخدام المعارف التقليدية المرتبطة بها أو سائر حقوق الملكية الفكرية. وكمثال على ذلك، انظر البند النموذجي 9:

بند نموذجي 9: اتفاق الترخيص

"تمنح جامعة هارفارد بموجب هذا الاتفاق للمرخص له ما يلي، في الإقليم وفي الميدان، ويوافق المرخص له على ذلك، شرط مراعاة البنود والشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق:

(أ) ترخيص تجاري غير استثنائي بموجب حقوق البراءات،
 (ب) وترخيص تجاري غير استثنائي باستخدام مواد بيولوجية
 لصنع المنتجات المرخصة والتكليف بصنعها واستخدامها والتكليف باستخدامها وبيعها والتكليف ببيعها، والممارسة طرائق الصنع المرخصة طيلة مدة صلاحية حقوق البراءات. ولا تشمل هذه التراخيص الحق في منح تراخيص من الباطن".¹⁶

(د) **اتفاقات البحث أو اتفاقات البحث والتطوير:** هي اتفاقات تحدّد مختلف الإسهامات في البحث أو في البحث والتطوير، بما فيها الإسهام المالي والمادي (مثل الموارد الوراثية) والإسهام الفكري، وتحدّد مختلف المسؤوليات فيما يتعلق بإجراء البحث وتطوير منتجات وطرائق صنع جديدة، وتحدّد كيف ينبغي إدارة المنافع النقدية وغير النقدية المتأتية من ذلك البحث والتطوير وكيف ينبغي تقاسمها. وبعض الاتفاقات جزء من اتفاقات تعاونية للبحث والتطوير (CRADA) ويعتمد عليها كأدوات مشتركة في أبحاث البيوتكنولوجيا. وبموجب هذه الاتفاقات، يتفق الطرفان على الإسهام بموارد متنوعة، مثل سندات الملكية الفكرية القائمة والموظفين ومرافق البحث، في جهود جماعية نحو تحقيق هدف مشترك في البحث والتطوير. وكمثال على اتفاقات البحث والتطوير، انظر البند النموذجي 10، وكمثال على الاتفاقات التعاونية للبحث والتطوير، انظر البند النموذجي 11:

بند نموذجي 10: اتفاق البحث

"يوافق المورّد على نقل مادة البحث التالية إلى باحث المتلقّي، المبيّن اسمه أدناه: ... لا تستخدم مادة البحث سوى لأغراض البحث من قبل باحث المتلقّي في مختبره تحت ظروف الاحتواء المخبري الملائمة. ولن تستخدم مادة البحث هذه لأغراض تجارية، بما في ذلك ما يؤدي إلى رفع الشك لتصنيع أية منتجات أو بيعها أو للاستخدام السريري، والذي قد يشترط له الحصول على ترخيص بالتسويق، ولن يودع المتلقّي طلبات براءات بشأن مادة البحث أو أوجه استخدامها أو أية مادة مستنبطة باستخدام مادة البحث".¹⁷

¹⁵ اتفاق نقل نموذجي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وهو نموذج موجه إلى المؤسسات المشاركة في "البرنامج الوطني بشأن الموارد الوراثية النباتية والحفاظة على التنوع البيولوجي الزراعي واستخدامه" للجمهورية التشيكية، بنك الجينات التشيكي، معهد بحث المحاصيل (CRI)، والتي تقدم الموارد الوراثية النباتية إلى المستخدمين. البند 1.3.

¹⁶ اتفاق ترخيص غير استثنائي (مقتطف) - جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية، الجزء الثالث.

¹⁷ اتفاق نموذجي لنقل المواد لمعهد الأبحاث الكوري للعلوم البيولوجية والتكنولوجيا البيولوجية. البنود 1 و 4.

بند نموذجي 11: اتفاق تعاوني للبحث والتطوير

"ستؤخذ نبتة "هانبا" (ويتانيا سومنيفيرا) من بيئتها الطبيعية في كريم آباد لأغراض البحث والتطوير لمدة 5 سنوات ولأغراض تجارية لمدة 20 سنة بعدها بتصريح من الحكومة المحلية، إن وجدت. وستحدد الحكومة المحلية قطعة أرضية مساحتها 50 هكتارا حيث ستجرى الأعمال الاختبارية للحدائق النباتية على نبتة هانبا بدعم تقني من المركز الوطني للصحة ودعم مالي من أسترا زينيكا. وبعد انقضاء مدة 25 سنة، ستكون الحدائق النباتية ملكا حصريا للحكومة المحلية بالإضافة إلى مجمل الممتلكات المنقولة وغير المنقولة".¹⁸

(هـ) **اتفاقات السرية أو عدم الكشف:** تقتضي من متلقي المعلومات كتمانها، مثل المعلومات المتعلقة بمصدر الموارد الوراثية والمعارف التقليدية أو الدراية العملية المرتبطة بها التي يمكن استخدامها للحصول على النفاذ إلى الموارد الوراثية لأغراض التقييم وإقامة برنامج للتعاون في البحث أو كشرط من شروط التشغيل. وتُحصر تلك الاتفاقات عادة الأهداف التي من أجلها يجوز استخدام تلك المعلومات بحسب الظروف الخاصة مثل حصرها على الاستخدام لأغراض التقييم أو البحث أو لأغراض غير تجارية أو حصرها في أهداف محددة متفق عليها. وانظر البند النموذجي 12 كمثال على عدم كشف المعلومات السرية بما فيها المعارف التقليدية، والبند النموذجي 13 كمثال على سرية المعلومات المتعلقة بالبراءات.

بند نموذجي 12: اتفاق عدم الكشف

"المعلومات السرية التي تشمل كل الملكية الفكرية مثل المعارف والممارسات التقليدية وغيرها تظل ملكية الطرف الذي يكشف عنها حتى بعد أن يتحقق منها المتلقي. ويوافق المتلقي على كتمان جميع المعلومات السرية بكل أمانة وثقة، خلال مدة هذا الاتفاق وبعدها ويوافق على عدم الكشف لأي شخص أو مؤسسة أو هيئة أو شركة أو متخصص في المجال و/أو استخدام تلك المعلومات السرية بأية طريقة كانت".¹⁹

بند نموذجي 13: اتفاقات السرية

"توافق الشركة على عدم الكشف عن أي جزء من الطلب (الطلبات) لأي طرف ثالث دون الإذن المسبق الكتابي من خدمة الصحة العامة (PHS)، وتتوخى الرعاية المعقولة للمحافظة على سرية الطلب (الطلبات) بالقدر نفسه على الأقل من الرعاية التي تمارس إزاء معلومات الشركة ذاتها، ولا تكشف عن الطلب (الطلبات) إلا لموظفي الشركة المعنيين باستعراض الطلب (الطلبات) للأغراض المحددة في الفقرة 4 أدناه".²⁰

ويلاحظ أن العديد من الاتفاقات الحالية هي في الواقع جمع بين مختلف فئات أو أنواع الاتفاقات المذكورة، حسب الظروف الخاصة بكل مشروع تعاون.

رابعا الاعتبارات الرئيسية لقضايا الملكية الفكرية

فور الفراغ من النظر في الخطوات التمهيدية والاعتبارات الرئيسية العامة في اتفاقات النفاذ والتقاسم العادل للمنافع، يمكن الالتفات إلى الاعتبارات الرئيسية لقضايا الملكية الفكرية مع الاسترشاد بقضايا الملكية الفكرية العامة التالية (الجزء ألف) وحقوق الملكية الفكرية المحددة (الجزء باء) واستغلال حقوق الملكية الفكرية بالترخيص (الجزء جيم).

¹⁸ مشروع نموذجي بشأن "التغيير الوراثي للبروتين السكري المنتط للهيبالرونيدياز (WSG) في جذور ويتانيا سومنيفيرا (نبتة هانبا) من أجل العلاج المضاد للسموم" بين شركة أسترا زينيكا (لصناعة الأدوية)، المملكة المتحدة، والمعهد الوطني للصحة بإسلام آباد والحكومة المحلية لكريم آباد (وادي هونزا، باكستان).

¹⁹ اتفاق عدم الكشف بين صندوق الابتكار الوطني (NIF) والمتلقي.

²⁰ اتفاق السرية للمعهد الوطني للصحة (NIH). ونص الاتفاق متاح في العنوان: <<http://www.ott.nih.gov/pdfs/cda.pdf>>.

ألف قضايا الملكية الفكرية العامة

تستند مختلف عناصر قضايا الملكية الفكرية العامة إلى التفاهم المبرر عنه في الاتفاق المبرم بين الطرفين في مراحل سابقة وبالأهداف المحددة بعد عملية التقييم. وتعتمد أيضا على نوع الاتفاق ومختلف العوامل المؤثرة فيه.

وبشكل عام تطرح مجموعة من قضايا الملكية الفكرية في جميع المفاوضات بشأن بنود الملكية الفكرية المفضلة في هذا القسم. وتشمل تلك الجوانب من الملكية الفكرية أسئلة عامة بشأن استحداث الملكية الفكرية وإدارتها (المجموعة 1) وجوانب عملية محددة (المجموعة 2) والحاجة إلى التخطيط للمشروع فيما يتعلق بإدارة الملكية الفكرية (المجموعة 3) وتقاسم المنافع المتأتية من استغلال حقوق الملكية الفكرية (المجموعة 4) والحاجة إلى شروط وآليات محددة لتسوية المنازعات فيما يتعلق بالملكية الفكرية (المجموعة 5).

المجموعة 1: أسئلة عامة حول الملكية الفكرية

- (أ) ما هي سندات الملكية الفكرية التي قد تنتج عن النفاذ إلى الموارد الوراثية؟
- (ب) وما هي الشروط أو الاستثناءات التي ينبغي تطبيقها في طلب حقوق الملكية الفكرية والحصول عليها؟
- (ج) وكيف ينبغي امتلاك حقوق الملكية الفكرية وممارستها والحفاظة عليها وترخيصها؟
- (د) وأي منهج للحصول على الحقوق وامتلاكها وممارستها يعدّ الأفضل للهبوض بحصيلة تعود بالنفع على الطرفين وبالتقاسم العادل للمنافع المتأتية من النفاذ المسموح به؟

ولا بدّ من التفكير مسبقا في أنواع الملكية الفكرية التي من الأرجح أن تنتج عن النفاذ المطلوب. وإذا كان النفاذ إلى الموارد الوراثية هدفه البحث التطبيقي، فإن من المرجح أن تكون له نتائج على الملكية الفكرية. ويصح ذلك أساسا بالنسبة إلى التعاون في البحث الرامي إلى استنباط منتج تجاري أو طريقة صنع. ويمكن أن تشمل الملكية الفكرية المحتملة في نتائج البحث وأنشطة التسويق تشكيلة متنوعة من حقوق الملكية الفكرية حسب التوجه المتبع في البحث والتطوير: فيمكن أن تشمل البراءات وحقوق الأصناف النباتية والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والرسوم والتماذج والأسرار التجارية وحقوق المؤلف.

التمييز بين الملكية الفكرية التي يمكن تغطيتها وتلك التي هي مشمولة فعلا أو مستبعدة

قد يحتاج الطرفان إلى استعراض الملكية الفكرية الممكن استحداثها من النفاذ المسموح به ولا سيما ما يلي:

- (أ) ما هو الموضوعي الذي يمكن أن تشمله الملكية الفكرية؟
- (ب) وما هي عناصر هذه المادة التي ينبغي تغطيتها فعلا بالملكية الفكرية (منتجات جديدة استنبطها الباحث مثلا)؟
- (ج) وما هي العناصر التي ينبغي استبعادها (تلزم بعض اتفاقات نقل المواد المتلقي، مثلا، بعدم طلب الحصول على حقوق الملكية الفكرية في المادة المنقولة، أو تقتضي إجراء مفاوضات إضافية وإبرام اتفاق آخر ما أن يبدأ البحث الأساسي في تحقيق نتائجه)؟

المجموعة 2: أسئلة عملية ومحددة حول الملكية الفكرية

تفضي هذه الأسئلة الأساسية إلى أسئلة عملية ومحددة حول الملكية الفكرية كما يلي:

(أ) الحق في إبداء الطلب: من الذي يقرر بشأن ما إذا كانت حقوق الملكية الفكرية تُكتسب في مختلف فئات الموضوع أم لا؟ وأي مشاورات وأي اتفاق آخر قد يكون ضرورياً قبل اكتساب حقوق الملكية الفكرية وممارستها، إن وجدت؟

(ب) والملكية: إلى من ستعود ملكية حقوق الملكية الفكرية؟

(ج) والترخيص: ترتيبات الترخيص التي ينبغي تطبيقها لضمان النفاذ إلى التكنولوجيا الجديدة؛

(د) والدفع: دفع الرسوم لاكتساب حقوق الملكية الفكرية والمحافظة عليها؛

(هـ) والإنفاذ: من يتولى مراقبة إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في الأسواق؟

(و) والترخيص من الباطن: المشاركة في اتخاذ القرارات حول الترخيص من الباطن.

(ز) ومعايير الأداء: الوقع على الملكية أو الترخيص في حال عدم استيفاء معايير محددة للأداء (مثلاً في حال قترن الطرف الذي حصل على النفاذ إلى الموارد ألا يعمل على تطوير الموارد أو استغرق وقتاً طويلاً جداً في ذلك، وقد يرغب بعد ذلك الطرف الذي يمنح النفاذ الاحتفاظ بالحق في الملكية الفكرية وأية نتائج يصل إليها البحث)؛

(ح) وإعداد التقارير والكشف: التزامات بالإبلاغ عن أية أعمال هدفها استبعاد حقوق الملكية الفكرية؛ والالتزامات بالكشف عن مصدر الموارد الوراثية أو شروط النفاذ إليها.

جوانب إضافية ذات الصلة بالملكية الفكرية

قد يكون من المفيد النظر في جوانب إضافية ذات الصلة بالملكية الفكرية لكنها تتجاوز إدارة حقوق الملكية الفكرية ذاتها:

- مع أن أنشطة البحث الأكاديمية البحتة غير موجهة إلى استنباط منتجات أو طرائق صنع جديدة، فقد يرغب الطرفان مع ذلك في إعداد مقالات وبيانات أخرى ونشرها مما يفتح الباب لحقوق المؤلف في تلك المنشورات وما يتصل بها من قضايا النقل أو الترخيص.

- وقد تطبق في تلك الحالات أيضاً مبادئ الخصوصية والسرية، فقد تقتضي جماعة تقليدية عدم الكشف عن بعض المعارف التقليدية كشرط للحصول على النفاذ مثلاً كما قد يقتضي مورد المورد كتمان منشأ مورد وراثي نادر أو ممدد بالانقراض.

- وقد ترغب مشروعات البحث الأكاديمي أيضاً في إتاحة مادة وراثية أو استخدامها وهي في الأصل موضوع حماية بموجب الملكية الفكرية لدى الغير. ويمكن طلب الضمانات الملائمة أو منحها، مثل الضمان بأن يحتفظ المورد أو المرخص بكل الحقوق القانونية والسندات والمصالح في حقوق الملكية الفكرية. وفي المقابل، يمكن أن يؤكد المورد أو المرخص أنه لا يقدم أية ضمانات بأن استخدام المادة لن يؤدي إلى التعدي على أية براءة أو حق المؤلف أو علامة تجارية أو أية حقوق ملكية أخرى.

- وتخضع حقوق الملكية الفكرية لمبدأ الأراضى الإقليمية بمعنى أنها تُملك وتُمارس بشكل مختلف باختلاف البلدان. وعليه فإن القرارات التي تتخذ بشأن هذه الأسئلة يمكن أن تؤدي إلى ترتيبات مختلفة حسب مختلف الأقاليم. ويمكن أن يختار المورد مثلاً الاحتفاظ بحقوق الملكية الفكرية في بلد المنشأ وأن يوافق على الاشتراك في ملكيتها في أسواق أخرى.

- ويمكن أن يحدّد الانفاق منح التراخيص تلقائياً للغير في حال أخفق المتلقي في استيفاء بعض معايير الأداء المتفق عليها مثل إتاحة المنتج الجديد في البلدان النامية بأسعار تفضيلية.

وكمثال على بند بشأن النشر والسرية، انظر البند النموذجي 14:

بند نموذجي 14: جوانب أخرى بشأن السرية

"في كل العروض الشفهية أو الكتابية المنشورة حول مشروع البحث، يقر المتلقي بإسهام المورد بمادة البحث ما لم يطلب منه خلاف ذلك. وفي حدود ما يسمح به القانون، يوافق المتلقي على التعامل بسرية مع معلومات المورد الكتابية عن مادة البحث التي تحمل إشارة "سري"، لمدة ثلاث (3) سنوات من تاريخ الكشف عنها، فيما عدا المعلومات التي كان المورد على علم بها سابقاً أو أصبحت متاحة للجمهور أو كشف عنها له دون أي التزام بكتابتها. ويجوز للمتلقي أن ينشر نتائج مشروع البحث أو أن يكشف عنها للجمهور بطريقة أخرى، ولكن في حال كان المورد قد قدم له معلومات سرية فلا يجوز للمتلقي الكشف عنها للجمهور إلا بعد أن تتاح للمورد مدة 30 يوماً لاستعراض الكشف المقترح".²¹

الملكية المشتركة لحقوق الملكية الفكرية

الملكية المشتركة لحقوق الملكية الفكرية هي من الخيارات القانونية وهي من أفضل السبل التي تمكن المورد من الاحتفاظ بحصة خاصة به في النتائج المحصلة من النفاذ.

وفي المقابل، قد تؤدي الملكية المشتركة إلى مشكلات وقيود عملية مفاجئة وأحياناً قد لا تكون الآلية الأنسب لتقاسم المنافع. وعلى سبيل المثال، لا تؤدي الملكية المشتركة بالضرورة إلى الحق في الحصول على المنافع المتأتية من استغلال حقوق الملكية الفكرية المشتركة من قبل المالك الآخر. وفي بعض الأنظمة القانونية، لا تقتضي الملكية المشتركة لحقوق البراءات من أحد المالكين أن يشاطر المالك الآخر المنافع المالية.

وفي حالات الملكية المشتركة، ينبغي لمورد الموارد ومستخدما أن ينظرا في كيفية توزيع المسؤوليات الناتجة عن اشتراكها في ملكية حقوق الملكية الفكرية، لا سيما وأن الملكية تفضي عموماً إلى تكاليف ومسؤوليات تتعلق بضمان الحقوق والحفاظ عليها وإنفاذها أيضاً.

المجموعة 3: التخطيط للمشروع لأغراض جوانب محتملة للملكية الفكرية

عند إقامة علاقة أبحاث تخص موارد وراثية، ينبغي أن يشمل التخطيط الأولي للمشروع النتائج المرجح التوصل إليها من مشروع التعاون وكيفية التعامل مع جوانب حقوق الملكية الفكرية في تلك النتائج. وينبغي أن يشمل ذلك الحرص منذ البداية على حسن إدارة أية حقوق للملكية الفكرية وما قد يرتبط بها من منافع محتملة. ويمكن التخطيط لاتخاذ قرارات مرحلية في مواعيد محددة من المشروع، مثل مرحلة تقييم أولية واستعراض اقتراحات البحث وتقدير نتائج أبحاث معينة. وينبغي للشركاء المحتملين أن يراعوا في التخطيط العام للمشروع مختلف قضايا الملكية الفكرية التي تشمل المسائل التالية:

(أ) ما هي نتائج الملكية الفكرية الممكنة التي قد تنشأ عن التعاون المقترح؟

(ب) وما أهمية ملكية حقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى المتعاونين في المشروع؟ وماذا عن ملكية نتائج التحسين والتطوير في المستقبل؟

²¹ اتفاق نموذجي لنقل المواد لمعهد الأبحاث الكوري للعلوم والتكنولوجيا البيولوجية. البند 5.

(ج) وكيف تقسم المنافع المتأتية من الاستغلال الناجح لأية ملكية فكرية؟ ومن سيتفاوض في شروط أي ترتيب لاحق بشأن الترخيص ويوافق عليه؟

(د) وأي تشريع يجب الرجوع إليه في تحليل ما سبق، بما في ذلك القوانين أو اللوائح الدولية والإقليمية والوطنية فضلا عن أية تشريعات خاصة بحماية المعارف التقليدية وأية قوانين عرفية إن جاز تطبيقها؟

المجموعة 4: تقاسم المنافع المتأتية من استغلال حقوق الملكية الفكرية

يمكن أن تساعد صياغة أحكام بشأن الملكية الفكرية في اتفاق النفاذ على خلق منافع متأتية بطريقة مباشرة وغير مباشرة من النفاذ إلى الموارد الوراثية، وقد تكون جزءا لا يتجزأ من الجهود الرامية إلى ضمان تقاسم المنافع بفعالية وإنصاف. وتتحقق بعض المنافع مباشرة بعد النجاح في استحداث حقوق الملكية الفكرية واستغلالها، في شكل إتادات محصلة من ترخيص الملكية الفكرية مثلا. وقد لا تقتصر المنافع على مدفوعات نقدية أو ملكية حقوق الملكية الفكرية وترخيصها.²²

مفهوم موسع للمنافع

في حال كان مورّد النفاذ وكالة حكومية أو مؤسسة عامة أو هيئة أخرى (مثل إدارة الحقول الوطنية)، أو منظمة مجتمعية، يستحسن الأخذ بمفهوم موسع لتقاسم المنافع بما يناسب مصالحها وقيمتها وأهدافها. ويمكن تقييم المنافع بالنسبة إلى أولئك الموردين من حيث إسهامهم في التنمية المحلية وتعزيز إدارة البيئة والحفاظة على التنوع البيولوجي والنفاذ إلى التكنولوجيا فضلا عن تلك المتأتية من النفاذ ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية والاستثمار في مشروعات الأبحاث والأنشطة المحلية وترتيبات التسويق التفضيلية أو الاجتماعية الخاصة بمنتجات أو طرائق صنع مشتقة ومتفق عليها.

ولا بدّ من تفهّم نظام قيم الشركاء على اختلافها من أجل تقدير قيمة الإسهام أو المشاركة في المشروع التعاوني، ويسري ذلك أيضا على تقدير أهمية المنافع الآتية وقيمتها. ويمكن ترتيب أحكام الملكية الفكرية كي تضمن العديد من تلك الأهداف العامة، وينبغي لذلك الغرض استعراض كل المزايا المحتملة على تنوعها وأخذها في الحسبان عند التفاوض في أحكام محدّدة بشأن الملكية الفكرية.

ويمكن أيضا التوصل إلى منبج متفق عليه فيما يتعلق بأحكام الملكية الفكرية بعد إجراء تقدير شامل لكل المزايا المحتملة على تنوعها والسبل الكفيلة بتقسيمها ومشاظرتها. وقد تكون المنافع كما يلي:

(أ) يمكن أن تشمل المنافع النقدية الخاصة المتأتية من استغلال حقوق الملكية الفكرية ما يلي: رسوم الترخيص في حال ترخيص حقوق الملكية الفكرية للغير أو تطوير قاعدة بيانات غير مجانية؛ وأسعار البيع في حال التنازل عن حقوق الملكية الفكرية أو بيعها للغير؛ والإتادات في حال النجاح في تسويق حقوق الملكية الفكرية بعد البيع أو الترخيص أو مشروع مشترك؛ والأجور في حال مشاركة مواطنين من البلد المورّد في استغلال حقوق الملكية الفكرية؛ وقد تتباين المنافع النقدية من قطاع إلى آخر. انظر البند النموذجي 15 أدناه:

²² تقدم "خطوط بون التوجيهية" في هذا المضمار قائمة بأثلة عن مختلف المنافع النقدية وغير النقدية المتأتية من النفاذ إلى الموارد الوراثية. وقد أرفقنا تلك القائمة إلى مشروع هذه المبادئ التوجيهية في الملحق الأول.

بند نموذجي 15: تقاسم المنافع النقدية ²³		
"الغرض من المنتج"	إجمالي إيرادات الاستغلال المستلمة في سنة تقويمية (بالدولار الأسترالي)	مدفوعات أولى (% من إجمالي إيرادات الاستغلال)
أغراض دوائية أو غذائية أو زراعية	> 500 000	0
	500 000 - 5 000 000	2.5
	< 5 000 000	5.0
أغراض بحشية	< 200 000	2.5
	أو > 100 000	0
	3 000 000 - 100 000	1.0
	< 3 000 000	3.0
أغراض صناعية أو كيميائية أو تشخيصية أو غيرها	< 200 000	1.5
	أو > 100 000	0
	3 000 000 - 100 000	1.0
	< 3 000 000	"2.0

(ب) وتشمل المنافع غير النقدية المحددة والمتأتية من استغلال حقوق الملكية الفكرية ما يلي: المسؤولية على إيداع حقوق الملكية الفكرية والمحافظة عليها وإنفاذها؛ والمسؤولية على التفاوض لاحقاً في أية مشروعات مشتركة أو اتفاقات التنازل عن الحقوق و/أو ترخيصها؛ وتكوين الكفاءات مثل التدريب والتعليم في مجال الملكية الفكرية. وفي البندين النموذجين 16 و 17 أمثلة على مختلف الخيارات:

بند نموذجي 16: تقاسم المنافع غير النقدية
"تشمل المنافع غير النقدية ما يلي:
(أ) الاستثمار في كفاءات قطاع البيوتكنولوجيا في كوينزلاند؛
(ب) نقل التكنولوجيا إلى الهيئات المستقرة في كوينزلاند؛
(ج) خلق رفض عمل في كوينزلاند؛
(د) إبرام اتفاقات تعاونية مع الهيئات المستقرة في كوينزلاند؛
(هـ) الاستثمار في الهيئات المستقرة في كوينزلاند؛
(و) الاستثمار في البنية التحتية للبحث والتطوير في كوينزلاند؛
(ز) إجراء تجارب ميدانية وسريية في كوينزلاند؛
(ح) الإقبال على التسويق أو الإنتاج أو المعالجة أو التصنيع في كوينزلاند؛
(ط) استحداث صناعات أو محاصيل بديلة في كوينزلاند؛
(ي) تحسين المعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي، في كوينزلاند؛
(ك) تحسين المعارف المتعلقة بالبيئة الطبيعية في كوينزلاند؛
(ل) إيداع عينات ونماذج لدى متحف كوينزلاند أو لدى معشبة كوينزلاند". ²⁴

²³ اتفاق نموذجي للنفذ وتقاسم المنافع بين الحكومة الأسترالية والطرف الذي يلتمس النفاذ.

²⁴ اتفاق نموذجي لتقاسم منافع الاستكشاف البيولوجي أعدته ولاية كوينزلاند الأسترالية من أجل تسهيل تطوير قطاع الاستكشاف البيولوجي في كوينزلاند. المقدمة.

بند نموذجي 17: تقاسم المنافع

"يحتوي العقد على فصل خاص بتقاسم المنافع كما سبق ذكره آنفاً. وفيما يلي العناصر الرئيسية من ذلك الفصل بشأن تقاسم المنافع غير النقدية:

(1) ستفضّل الكفاءات التقنية للشعوب الأصلية وجماعات المزارعين لأغراض تطوير حديقة نباتية مساحتها 50 هكتاراً في كريم آباد.

(2) وسيُفضّل المتخرجون من كلية الزراعة والخبراء النباتيون من المناطق المحلية لأغراض الأبحاث في نبتة هانيا في الحديقة النباتية المذكورة ويتاح لهم التدريب من قبل خبراء من المعهد الوطني للصحة وشركة أسترا زينيكا من أجل رفع كفاءاتهم التفاوضية.

(3) وستقدّم دورات تدريبية خاصة بالملكية الفكرية لفائدة مسؤولين من الحكومة المحلية لرفع كفاءاتهم في مجال اتفاقات الإتاوات وغيرها من الترتيبات.

(4) وينبغي أن تنتقل التكنولوجيا تلقائياً إلى الحكومة المحلية بعد انقضاء مدة 25 سنة من العقد".²⁵

المجموعة 5: تسوية المنازعات

عند صياغة الاتفاقات، ينبغي استباق الحاجة إلى تسوية المنازعات في حال نشأت منازعات عامة وينبغي تضمينها حكماً عاماً بشأن تسوية المنازعات يشمل جميع الجوانب دون الاقتصار على الملكية الفكرية.

وينبغي النظر في مختلف آليات تسوية المنازعات مثل الوساطة والتحكيم والتقاضي (مع الولاية القضائية المعنية) والاتفاق بشأنها بغية تحديد الحلول الملائمة والفعالة (لا سيما من منظور موردي الموارد إذا كانت إمكانياتهم محدودة للجوء إلى الأنظمة القانونية الرسمية). وبالنسبة إلى اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع التي تخضع لأنظمة قانونية وطنية محددة، قد يكون من الضروري تضمينها أحكاماً بشأن تسوية المنازعات. وعند وضع تدابير بديلة لتسوية المنازعات مثل التحكيم والوساطة، يمكن الأخذ بمصالح القانون العرفي ومسؤوليات الائتمان.

تفاهم حول مصطلحات معيّنة تفادياً لأي خلاف

كلما كانت شروط اتفاق النفاذ دقيقة وقائمة على تفاهم كامل ومسبق لطبيعة شراكة النفاذ وتقاسم المنافع وللإستخدام المطلوب للموارد، قلّت نسبة المنازعات التي قد تنشأ حول أحكام الملكية الفكرية، وهذه قاعدة عامة.

وقد تقتضي بعض قضايا الملكية الفكرية تدابير خاصة لتسوية المنازعات المتعلقة بها: وهي تشمل مثلاً أحكام التحكيم في مسألة ما إذ كان ينبغي الاستمرار في حماية الملكية الفكرية لابتكار معين أم لا؟ وهل نتيجة البحث مستمدة من المادة الوراثية التي تم النفاذ إليها وهي بالتالي مشمولة بالاتفاق أم لا؟ ومتى يمكن تطبيق بعض الالتزامات مثل الاتفاق على ترخيص الملكية الفكرية إلى الغير في حال أخفق المتلقي في استيفاء معايير أداء معيّنة؟ وفي البندين النموذجيين 18 و19 خيارات مختلفة بشأن البنود الخاصة بتسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية:

²⁵ مشروع نموذجي بشأن "التغيير الوراثي للبروتين السكري المثبت للهالرونيدياز (WSG) في جذور ويتانيا سومنيفيرا (نبتة هانيا) من أجل العلاج المضاد للسرطان" بين شركة أسترا زينيكا (لصناعة الأدوية)، المملكة المتحدة، والمعهد الوطني للصحة بإسلام آباد والحكومة المحلية لكريم آباد (وادي هونزا، باكستان).

بند نموذجي 18: تسوية المنازعات

"أ.17 التحكيم

يسري على الاتفاقات مع جهات خاصة في الهند

أ.17.1 فيما عدا ما ورد أعلاه، تحال أية منازعة تنشأ حول هذا الاتفاق إلى تحكيم محكمين اثنين، يعين كل طرف واحدا منها، وفي حال الاختلاف في الرأي بينهما، يحتكم الطرفان إلى حكم يعينه المحكمين المذكوران قبل الدخول في الإجراء، ويكون قرار المحكمين المذكورين أو الحكم، حسب الحال، قرارا نهائيا وملزما لكلا الطرفين. ويتم التحكيم في المكان الذي يقرره المحكمين أو الحكم وتنظم جلسات التحكيم وفقا لمقتضيات قانون الهند بشأن التحكيم لعام 1940.

أ.17.2 يعد أي طعن قانوني في قرار المحكمين الناتج عن هذا الاتفاق أو المتصل به بأي شكل من الأشكال على أنه مقدم في تيروفانا تايورما، وتكون محاكم كيرالا وحدها ذات الاختصاص الأول في البت في هذا الشأن".²⁶

بند نموذجي 19: تسوية المنازعات

"يجال إلى الوساطة وفقا لنظام الويبيو بشأن الوساطة أي نزاع أو خلاف أو ادعاء ناتج عن هذا العقد أو ذي علاقة به وأية تعديلات لاحقة لهذا العقد، بما في ذلك تركيبته وصلاحيته وأثره الإلزامي وتفسيره وأدائه وخرقه أو إنهائه، فضلا عن أية مطالب غير تعاقدية، دون الاقتصر على ذلك. ويكون مكان الوساطة ... واللغة المستعملة في الوساطة هي ...

في حال عدم تسوية أي نزاع أو خلاف أو ادعاء بالوساطة في غضون [60] [90] يوما من بدأ الوساطة، يجوز في حدود ذلك إحالته إلى التحكيم ما أن يودع أحد الطرفين طلبا للتحكيم ويكون قرار التحكيم نهائيا وفقا لنظام الويبيو بشأن التحكيم. ولكن، في حال أخفق أحد الطرفين، قبل انقضاء مهلة [60] [90] يوما المذكورة، في المشاركة أو الاستمرار في المشاركة في الوساطة، يجال النزاع أو الخلاف أو الادعاء إلى التحكيم ما أن يودع الطرف الآخر طلبا للتحكيم ويكون قرار التحكيم نهائيا وفقا لنظام الويبيو بشأن التحكيم. وتتألف هيئة التحكيم من [ثلاثة محكمين] [محكم واحد]. ويكون مكان التحكيم ... ويتم البت في النزاع أو الخلاف أو الادعاء المحال إلى التحكيم وفقا لمقتضيات قانون ...".²⁷

²⁶ اتفاق ترخيص الدراية العملية بين معهد الأبحاث والحديقة النباتية المدارية في كيرالا بالهند (TBGRI) وشركة أيا فايدا للصيدلة (كوبناتور) المحدودة، في كوبناتور بالهند (الطرف)، بتاريخ 10 نوفمبر 1995.

²⁷ انظر منشور الويبيو رقم 446E، مركز الويبيو للتحكيم والوساطة، بنود العقود واتفاقات الاحتكام التي توصي بها الويبيو.

باء حقوق الملكية الفكرية وقضاياها المحددة

البراءات

قد يكون الهدف الأول من مشروع بحث قائم على النفاذ إلى الموارد الوراثية استحداث منتج أو طريقة صنع أو حل تقني قابل للحماية بموجب براءة وترخيص تلك البراءة لاحقا وتطويرها تجاريا. ومن الممكن أيضا أن يفضي مشروع تعاون أكاديمي بمحض الصدفة وبشكل مفاجئ إلى اختراع قابل للحماية بموجب براءة.

هل يمكن أن يفضي هذا المشروع إلى استحداث اختراع قابل للحماية بموجب براءة؟

هل من المعتمد النفاذ إلى الموارد لأغراض البحث الأكاديمي فقط أم هل سئستخدم، إن أمكن، من أجل استحداث منتج أو طريقة صنع تتيح طريقة جديدة لأداء عمل أو تتيح حلا تقنيا جديدا لمشكلة معروفة؟ وقد يكون ذلك المنتج أو طريقة الصنع أو الحل أهلا للحماية بموجب براءة. ويورد البند النموذجي 20 خيارات مختلفة في هذا الصدد:

بند نموذجي 20: اتفاقات بأهداف مختلفة

"يحدّد الموزّد والمتلقّي الفئات التالية لاستخدام الموارد الوراثية الجرثومية:

الفئة 1: الاستخدام لأغراض الاختبار والإحالة والتجارب البيولوجية والمراقبة (تشمل فقط استخدامها في إطار الاختبارات والتجارب البيولوجية وبرتوكولات المراقبة الوطنية الرسمية المقابلة لها)؛ والاستخدام لأغراض التدريب والبحث؛

الفئة 2: الاستخدام التجاري. يشمل استخدام الموارد الوراثية الجرثومية لأغراض تجارية الأنشطة التالية دون الاقتصار عليها: البيع والحماية بموجب براءة والحصول على حقوق الملكية الفكرية أو نقل تلك الحقوق أو أية حقوق أخرى ملموسة أو غير ملموسة بالبيع أو الترخيص، وتطوير المنتجات وطلب الموافقة قبل التسويق. أوجه الاستخدام في الفئة 1:

لن يطالب المتلقّي بملكية الموارد الوراثية الجرثومية التي استلمها ولن يطلب حقوق الملكية الفكرية فيها أو في المعلومات المتعلقة بها. وإذا كان المتلقّي يرغب في استخدام تلك الكائنات أو استغلالها لأغراض تجارية، وجب عليه أن يطالع الموزّد أولاً؛ وحسب الحال، تناقش في ضوء اتفاقية التنوع البيولوجي مسألة المكافأة المناسبة والملائمة لمن هم أهل للمكافأة وبلد المنشأ. وسيضمن المتلقّي بأن يكون أي شخص أو مؤسسة، يتيح لها المتلقّي المواد الوراثية الجرثومية، ملزمين بالحكم ذاته.

أوجه الاستخدام في الفئة 2:

ضمانا لتقاسم المنافع الملائم مع بلد المنشأ ومع "من هم أهل للمكافأة"، واعمالا لمبادئ اتفاقية التنوع البيولوجي، يسارع المتلقّي فوراً بإطلاع الموزّد والبلد الذي تم فيه أولاً النفاذ إلى الموارد الوراثية الجرثومية، بأوجه الاستخدام التجاري المعتمد فيما يتعلق بالموارد الوراثية الجرثومية و/أو التكنولوجيا المستمدة منها و/أو المعلومات المتعلقة بها. وتحدّد في المرفق الشروط التي بموجبها يتم تقاسم المنافع مع أصحاب المصالح. كل فئات الاستخدام: سيذكر المتلقّي، اسم الموزّد ورقم السلالة المرجعي، وبلد المنشأ في الإصدار الذي يعرض فيه النتائج العلمية والمعلومات المتعلقة بها المتأتية من استخدام الموارد الوراثية الجرثومية".²⁸

الشروط العامة للحصول على براءة والتشريع الوطني والإقليمي الخاص

تتباين قواعد حماية البراءات في مختلف قوانين البراءات الوطنية والإقليمية.

²⁸ مدونة السلوك الدولية (MOSAIC)، المرجع السابق، سبتمبر 2009، ص 23.

ويشترط عموماً أن يكون الاختراع قابلاً للتطبيق الصناعي (أو مفيداً) وجديداً (شرط الجدة) وغير بديهي (أو ينطوي على نشاط ابتكاري) ويجب الكشف عن الاختراع في طلب البراءة وفقاً لمعايير محددة.

وأوجه الاختلاف فيما بين مختلف القوانين تشمل الموضوع التقني الذي يمكن حمايته، بما في ذلك المجالات التي قد تكون ذات صلة بالاختراعات القائمة على موارد وراثية. وقد تستبعد قوانين البراءات مثلاً اكتشافات المواد الموجودة في الطبيعة والنظريات العلمية والأصناف النباتية أو الحيوانية والعمليات البيولوجية أساساً لإنتاج تلك الأصناف النباتية والحيوانية خلال العمليات البيولوجية الدقيقة فضلاً عن الاختراعات التي قد تخلّ بالأمن العام أو تتعارض ومبادئ الأخلاق إذا استغلت تجارياً.

واختار عدد من البلدان استبعاد بعض فئات الاختراعات التي يمكن أن تكون لها صلة مباشرة باستخدام الموارد الوراثية.

وينبغي الاعتراف في اتفاقات النفاذ وتقاسم المنافع بالتباين في نطاق الموضوع الذي يستوفي شروط الحماية بموجب براءة واحترامه وفقاً لما تنص عليه مختلف الأنظمة الوطنية والإقليمية.

هل ينبغي الحصول على الحماية بموجب براءة؟

عند صياغة أي ترتيب تعاقدي، ينبغي وضع تعريف واضح لنطاق الاستخدام المقترح للموارد الوراثية والمعلومات المتعلقة بها. ويساعد ذلك أيضاً على توضيح الهدف المنشود: فهل الهدف هو الحصول على حقوق الملكية الفكرية كنتيجة لذلك الاستخدام؟

فإذا كان البحث لأغراض أكاديمية فقط، استُحسن النظر في تعريف البحث المسموح به في العقد، وإضافة بند يقضي بعدم الحصول على حقوق الملكية الفكرية في أية موارد وراثية أو النسل أو المشتقات المنقولة بناءً على العقد دون موافقة إضافية من المورد الأصلي للمادة أو المعلومات المتعلقة بها. ويكفل ذلك البند حماية المالك الأصلي للموارد أو المعارف في حال توصل باحث أكاديمي بمحض الصدفة إلى اكتشاف اختراع قد يكون قابلاً للحماية بموجب براءة.

وينبغي التوصل إلى اتفاق واضح وصريح بشأن طلب الحماية بموجب براءة للاختراعات المتأتمية من النفاذ واستخدام الموارد الوراثية، في إطار التفاهم العام حول كيفية تنفيذ التقاسم العادل للمنافع.

وقد يرغب مورد النفاذ في حصر استخدام البراءات على الاختراعات المتأتمية من النفاذ إلى الموارد أو أن يضع شروطاً على استخدامها.

الخيارات المتعلقة بالبراءات

فيما يلي بعض الخيارات التي تم اللجوء إليها فعلاً في أرض الواقع:

- استبعاد حقوق الملكية الفكرية في أية تطورات قائمة على النفاذ إلى الموارد، كشرط تعاقدي للنفاذ (مثلاً في اتفاقات نقل المواد التي تمنح النفاذ لأغراض التقييم أو البحث الصرف فقط)؛
- والإلزام بإعداد تقارير والتشاور فيما يتعلق بأية تطورات قائمة على النفاذ إلى الموارد (بحيث يتعين على مستخدم الموارد أن يكشف لمورد المورد عن أي اختراع من الممكن حمايته بموجب براءة، عند اتخاذ قرار بشأن حماية الاختراع بموجب براءة أو لا وباسم من ووفقاً لأية شروط)؛
- وتأكيد حق مستخدم الموارد في طلب براءات على اختراعات معينة على أن يكون ذلك الحق خاضعاً لتزبيبات ملائمة لتقاسم المنافع المتأتمية من البراءات ومن استخدام الموارد بصورة عامة (انظر أيضاً خيار الاشتراك في ملكية أية براءات، المفضل أدناه)، ويمكن أن تشمل الالتزام بمشاطرة نتائج الأبحاث أو تجميعها

وإتاحة النفاذ غير المشروط لأغراض الاستخدام التجاري أو البحث أو الاستيلاء، من أجل إتاحة النفاذ بشروط تفضيلية لفائدة البلدان النامية أو لأغراض إنسانية، ومنح تراخيص في ظروف مختلفة تتماشى وأهداف موردّ الموارد ومصالحه؛

- والاحتفاظ ببعض الحقوق، فإذا اختار مستخدم الموارد عدم مواصلة البحث أو التطوير أو إذا أخفق في تحقيق المنافع من الموارد كما كان متوقعا، جاز لموردّ الموارد الاحتفاظ بالحق في التحكم في التقنيات الجديدة التي طوّرت في إطار الاتفاق الثنائي؛
 - وإمكانية نشر نتائج بعض الأبحاث انطلاقا من مبدأ دفاعي ولتمكين الجمهور من النفاذ إليها، أي نشرها ضمان مألها إلى الملك العام ومنع أي طرف آخر من طلب حقوق الملكية الفكرية فيها وضمان "حرية العمل" بالنسبة إلى تلك التقنيات؛
 - وفرض شروط أخرى بشأن البراءات، مثل إلزام مستخدم الموارد بذكر مصدر الموارد الوراثية أو ظروف النفاذ في أي طلب براءة بشأن اختراعات ناتجة عن النفاذ إلى الموارد؛
 - وتوضيح نطاق البحث الذي يحقّ لمستخدم الموارد إجراؤه ووقع ذلك على ملكية حقوق الملكية الفكرية، مثل التطوير أو التحسين اللاحق للاختراع الأصلي والبحث التطبيقي لأغراض الاستخدام الصناعي للاختراع.
- وليس تلك سوى بعض الخيارات التي يمكن اختيارها. وقد يتعين استكشاف كل تلك الخيارات من أجل إيجاد التوازن السليم بين المصالح بما يضمن الإنصاف والفعالية في تحقيق منافع مشتركة.

إذا كان الجواب بالإيجاب، فلن تعود ملكية الاختراع؟

يقوم الاشتراك في الملكية عموما على الاشتراك في أبوة الاختراع. ومع ذلك، قد يتفق الطرفان على أن يكونا شركاء في ملكية أية براءة، أي أن يساهموا في الاختراع. وهناك من يفضل ترتيبات أكثر تنوعا: فقد تُمنح حقوق البراءات في الاختراعات الناتجة عن البحث إلى المتلقي، شرط تقاسم المنافع لاحقا باستثناء في الأراضي الإقليمية للمورد حيث يشترك المورد في ملكية البراءات أو تعود له ملكيتها كاملة.

وفيما يلي بعض الاعتبارات العملية أخرى:

- (أ) اختراعات الموظفين: في مؤسسات البحث والتعليم مثل الجامعات، يمكن أن يعتبر الموظف مالكا للاختراع في حال استنبط الموظف (الباحث أو الأكاديمي مثلا) ذلك الاختراع في نطاق عمله. وقد لا تسري هذه القاعدة على الطلاب المشاركين في مشروع بحث في مادة بيولوجية، وقد تكون لهم حقوق متباينة في الاختراع، وينبغي مراعاة كل ذلك في ترتيب أحكام الملكية الفكرية في الاتفاق؛
- (ب) المورد: ربّما احتفظ ماخ النفاذ إلى المادة البيولوجية وأية معلومات مرتبطة بها ببعض الحقوق التعاقدية فيما يتعلق بملكية أية براءة ناتجة عن البحث المنجز على المادة أو المعلومات المرتبطة بها أو فيما يتعلق بتطويرها أو ترخيصها؛
- (ج) والمنظمة الراعية: قد تكون للمنظمة الخاصة أو الهيئة الحكومية الراعية بعض المطالب في ملكية أية براءات ناتجة عن مشروع البحث التعاوني أو في أوجه استخدامها، حتى وإن كان الباحث قد احتفظ بالحق الأساسي في الحصول على حقوق البراءة.

مناهج للتعامل مع ملكية البراءات

تمنح الملكية للموّرّد ضمانات تكفل بأن تكون له الكلمة في كيفية تطوير الموارد وأية تكنولوجيا مستمدة من الموارد الوراثية واستخدامها وتعميمها.

ولكن ملكية البراءات الناتجة عن النفاذ إلى الموارد الوراثية غير كافية وحدها لتحقيق منافع ملموسة أو كافية في غياب استراتيجية خاصة بإدارة محفظة براءات بفعالية.

ومن بين الاعتبارات العملية في هذا المضمار أن المحافظة على محفظة براءات وممارستها، ربّما في عدة بلدان، هي عملية معقدة وقد تقتضي استثمارا كبيرا. ويتحمل مالك البراءة عموما الالتزام المالي والإداري بالمحافظة على البراءة وإنفاذها، ومن الممكن رغم ذلك اختيار ترتيبات أخرى في الاتفاقات التعاقدية.

ومن الخيارات المتاحة أيضا الاشتراك في ملكية البراءات لكن لا بدّ من التفكير مسبقا في وقع مختلف المناهج لتنظيم تلك الملكية.

وفي حال اختيار الملكية المشتركة، يتعين على الطرفين النظر في كيفية الاشتراك في بعض المسؤوليات، مثل إيداع طلب البراءة والمحافظة عليها، وإنفاذ البراءة في حال التعدي، والتفاوض في شروط أي اتفاق ترخيص لاحق والاتفاق على بنوده. وفي هذا الصدد، قد تفتقر المنظمة التي تباشر البحث في المادة الوراثية إلى الكفاءة اللازمة لتسويق المنتج الناتج عن أي مشروع بحث ناجح ويتعين في تلك الحالة إشراك طرف ثالث. وتلك ترتيبات مفصلة ينبغي الاتفاق عليها ضمن الاتفاقات العامة المحددة لأغراض النفاذ وتقاسم المنافع. وتقتضي بعض الترتيبات مثلا من أي ترخيص للبراءات الناتجة عن النفاذ إلى الموارد الوراثية أن يميل إلى الاتفاق الأصلي بشأن النفاذ وتقاسم المنافع.

وفي حال عادت ملكية حقوق الملكية الفكرية إلى أكثر من مالك، تنصّ بعض الأنظمة القانونية على ضرورة الحصول على موافقة كل من المالكين كشرط من شروط التنازل أو الترخيص، أي أنها تقتضي موافقة جميع المالكين قبل الشروع في تطوير البراءة أو استغلالها. وفي حالات أخرى، وما لم يتفق المشتركون في الملكية على خلاف ذلك، يجوز لأي واحد منهم استخدام الاختراع المشمول بالحماية دون الرجوع إلى غيره من المالكين. وقد يكون من الصعب ترتيب شراكات ثلاثية الأطراف بين المرخص لهم المحتملين والغير.

وقد يكون من الأسير على أحد المشتركين في الملكية أن يرتخص حصته في البراءة أو يبيعها إلى مشترك آخر في الملكية، شريطة الاستمرار في النفاذ إلى التكنولوجيا أو مواصلة الدفع أو أية شروط أخرى. وقد يكون من الأنسب في حالات أخرى التنازل عن ملكية أية براءة ناتجة لقاء منافع أخرى، مثل الترخيص المجاني لاستخدام المنتج أو طريقة الصنع أو الحل التقني المشمول بالحماية بموجب براءة، أو منافع أكبر مثل تقديم ضمانات للغير بالنفاذ إلى التكنولوجيا مثل الهيئات العامة أو شركات من البلدان النامية أو الباحثين في مشروعات بحث غير تجارية.

ملخص القضايا

تلخص النقاط التالية القضايا المتعلقة بالبراءات التي قد يتعين النظر فيها:

(أ) اختراع يستوفي شروط الحماية بموجب براءة: هل سيفضي النفاذ إلى الموارد الوراثية والمعلومات المتعلقة بها إلى استحداث اختراع يستوفي شروط الحماية بموجب براءة؟ وفي حال كان الجواب بالنفي وكان النفاذ هدفه البحث الأكاديمي فقط، فينبغي بيان ذلك صراحة في الترتيب التعاقدية والإعلان عن أغراض النفاذ بوضوح وفقا لذلك. وقد تتباين بقدر كبير الموضوعات الأهل للحماية بموجب براءة من بلد إلى آخر. وهناك اختلاف

أيضا في مفهوم موّرد النفاذ ومستخدم الموارد لما يعتبرانه أهلا للحماية بموجب براءة انطلاقا من منظور كل واحد منها ومصلحه.

(ب) *والطرف الذي يحصل على البراءات: ما هي الترتيبات المتفق عليها بشأن الحصول على براءات لأية اختراعات ناتجة عن النفاذ؟ وكيف يتفق موّرد النفاذ ومستخدم الموارد على الحصول على البراءات؟ وهل من شروط تقضي بالإبلاغ عن الاختراعات أو اتفاق على ترتيبات خاصة بشأن استصدار البراءات أو منح عام لجميع الاختراعات الناتجة عن النفاذ؟*

(ج) *وملكية البراءات: من سيكون مالك (مالكي) البراءة الناتجة عن النفاذ؟ وهل ستعتمد الملكية على قضايا مثل قيمة إسهام الموارد الوراثية والمعارف التقليدية ومستوى الإسهام العلمي وسائر الإسهامات؟ وهل ستكون ملكية البراءة مشتركة بين الموّرد والمستخدم أيا كان إسهام كل واحد منهما في الاختراع؟ أو هل سيحتفظ موّرد النفاذ بالملكية؟ وقد يتعين النظر في مطالب المنظمة الخاصة أو الهيئة الحكومية الراعية فيما يتعلق بملكية أية براءات ناتجة عن المشروع التعاوني أو باستخدامها.*

(د) *والملكية المشتركة: في حال الاشتراك في ملكية براءة، كيف ستوزع المسؤوليات الناتجة عن الاشتراك في الملكية؟ مثلا فيما يتعلق بالإيداع والمحافظة والإنفاذ. ومن أين تأتي الموارد لأداء تلك الأنشطة؟*

(هـ) *واستغلال البراءة: ما هو النموذج الأنسب لاستغلال البراءة ولاستخدام التكنولوجيا الجديدة المستنبطة وتعميمها، هل هو الترخيص أم التنازل أم المشروع المشترك؟ ومن يتولى التفاوض في شروط أي ترتيب لاحق بشأن استغلال البراءة والاتفاق على شروطه؟ ويمكن للطرفين التفاوض بشأن تراخيص لتسويق نتائج البحث أو الاستعانة بشريك تجاري أو صناعي آخر بعد التأكد من نتائج البحث.*

(و) *وتقاسم المنافع: كيف توزع المنافع النقدية أو غير النقدية المتأتية من الاستغلال التجاري للبراءة ومتى توزع وعلى من؟ وقد يحتفظ موّرد النفاذ إلى الموارد الوراثية وأية معلومات متعلقة بها ببعض الحقوق التعاقدية فيما يتعلق بتقاسم المنافع، أيا كانت ملكية البراءة ذاتها. ويمكن لمشاطرة إتاوات الترخيص مع الموّرد، كما قد يفضل الموّرد الحصول على منافع بسرعة وعلى الأجل القصير. وفي أي حال، ينبغي النظر في وضع ترتيبات أو إجراءات لضمان عودة المنافع المتفق عليها إلى الموّرد، من خلال أحكام لمراقبة تنفيذ العقد مثلا أو صندوق استئماني لتقاسم المنافع.*

(ز) *والسرية: كيف يحافظ الطرفان على السرية؟ يؤدي مبدأ السرية دورا مركزيا في نظام البراءات ومن شأن تسرب أية معلومات سرية إلى الملك العام أن يؤثر سلبا على مستقبل البراءات. ولا بدّ إذاً من الحفاظ على السرية إلى غاية تأمين الحماية الملائمة. وينبغي النظر في الاتفاق على الشروط المتعلقة بالنشر حرصا على ألا يؤدي النشر المبكر إلى تدمير مستقبل حقوق البراءة. ويرد في البند النموذجي 21 أدناه مثال على ذلك:*

بند نموذجي 21: بند السرية

"يحافظ الطرفان على سرية نتائج الاختبارات ويؤجل أي نشر حتى تتاح لشعبة التشخيص ومعالجة السرطان/ المعهد الوطني لمكافحة السرطان (DTP/NCI) فرصة إيداع طلب براءة في الولايات المتحدة الأمريكية بشأن أية عوامل فاعلة يتم عزلها. ويودع ذلك الطلب وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 6".²⁹

(ح) وضمانات بشأن الملكية الفكرية: عند إنجاز أعمال البحث، ما هي أوجه الاستخدام المتاحة فيما يتعلق بالمواد أو البيانات المشمولة بحقوق الملكية الفكرية التي يملكها الغير؟ وهل ينبغي طلب ضمانات أو منحها فيما يتعلق بتلك الحقوق من الملكية الفكرية؟ ويرد في البند النموذجي 22 أدناه مثال على استبعاد الضمانات:

بند نموذجي 22: الملكية الفكرية التي قد يملكها الغير

"قد يكون استخدام المواد خاضعا لحقوق الملكية الفكرية. ولا ينص هذا الاتفاق على منح أية تراخيص صريحة أو ضمنية أو حقوق أخرى لفائدة المورد بموجب أية براءات أو طلبات براءات أو أسرار تجارية أو أية حقوق ملكية أخرى. وعلى وجه التحديد، لا تُمنح أية تراخيص صريحة أو ضمنية أو أية حقوق أخرى من أجل استخدام المادة أو أية براءات مرتبطة بها لأغراض تجارية".³⁰

العلامات التجارية والبيانات الجغرافية

يمكن النظر في القضايا التالية المرتبطة بالعلامات التجارية والبيانات الجغرافية:

(أ) هل سيؤدي النفاذ إلى الموارد الوراثية والمعلومات المرتبطة بها إلى استحداث سلع أو خدمات تحمل إشارة مميزة تربط السلع أو الخدمات بمورد هذه الموارد الوراثية؟ مثل كلمة بلغة محلية تصف هذه الموارد، أو رمز قبيلة ما. انظر البند النموذجي 23:

بند نموذجي 23: حماية العلامات التجارية

"سيطلق على الدواء اسم تجاري خاص هو "أسترا - هانيا" (Astra - Hania) أو "هانيو - زينيك" (Hanio - Zeneca) وسيودع طلب لتسجيل العلامة التجارية في باكستان والمملكة المتحدة وغيرها من البلدان/الأقاليم المستهدفة في نهاية السنة الثانية من العقد".³¹

(ب) إذا كان الأمر كذلك، فهل ينبغي طلب إذن لاستخدام هذه الكلمة أو هذا الرمز، وفي حال كان الجواب بالإيجاب، فمتى يطلب هذا الإذن وما هي الشروط المتفق عليها؟ وما هي التقييدات التي ينبغي فرضها على هذا الاستخدام لمراعاة الجوانب الثقافية مثلا؟

(ج) ومن سيملك هذه العلامة التجارية؟ ومن سيتحمل تكاليف تطويرها وتسجيلها والحفاظة عليها، بما في ذلك دفع رسوم التجديد والإنفاذ؟

²⁹ مذكرة نموذجية للتعاون بين شعبة التشخيص ومعالجة السرطان التابعة للمعهد الوطني لمكافحة السرطان في الولايات المتحدة الأمريكية (DTP/NCI) وحكومة بلد المصدر/منظمات بلد المصدر، البند أ.2.

³⁰ اتفاق نموذجي لنقل المواد: البنود والشروط الخاصة بالاتفاق النموذجي للترخيص المحدود وغير الاستثنائي من أجل استخدام مادة وراثية من مجموعة استنبات الكائنات الدقيقة البنية (CCDM) للجمهورية التشيكية، معهد أبحاث المحاصيل، البند 7.

³¹ مشروع نموذجي بشأن "التغيير الوراثي للبروتين السكري المثبط للهيالرونيداز (WSG) في جذور ويتانيا سومنيفيرا (نبته هانيا) من أجل العلاج المضاد للسرطان" بين شركة أسترا زينيك (لصناعة الأدوية)، المملكة المتحدة، والمعهد الوطني للصحة بإسلام آباد والحكومة المحلية لكريم آباد (وادي هونزا، باكستان).

- (د) وما هو النموذج التجاري الأنسب لاستغلال العلامة التجارية؟ وهل من الشائع أن يمنح أصحاب العلامات التجارية لغيرهم من العاملين في بلدان مختلفة ترخيصاً للانتفاع بهذه العلامات في تلك البلدان. وهل يمكن التنازل عن العلامة التجارية؟
- (هـ) وكيف يمكن توزيع أية منافع تتأتى من امتلاك العلامة التجارية والانتفاع بها وترخيصها؟ ويمكن لمورّد الموارد الوراثية وأية معلومات مرتبطة بها الاحتفاظ بحقوق تعاقدية معينة فيما يخص تقاسم المنافع بصرف النظر عن ملك العلامة التجارية.
- (و) هل الموارد الوراثية مرتبطة بالبيانات الجغرافية؟ وهل هناك صلة مثلاً بين الموارد ومنتج تقليدي مميّز لمكان جغرافي تتوافر فيه هذه الموارد؟ وهل ستستخدم الموارد الوراثية في منتج ذي جودة أو سمعة أو سمات أخرى تعزى أساساً إلى أصله الجغرافي؟ وما هي الترتيبات التي ينبغي اتخاذها لاحترام البيانات الجغرافية الموجودة، أو التماس حماية مناسبة للبيانات الجغرافية؟

حق المؤلف

يمكن أن ينشأ حق المؤلف عندما تُسجل معلومات عن الموارد الوراثية وعندما تدون المعارف التقليدية أو تُسجل بطريقة أخرى. ويوصى بالاتفاق، وقت النفاذ، على ملكية هذا الحق واستخدامه. ويمكن النظر في القضايا التالية المرتبطة بحق المؤلف:

- (أ) هل سيؤدي النفاذ إلى الموارد الوراثية والمعلومات المرتبطة بها إلى إعداد مواد أصلية تكون أهلاً للحماية بموجب حق المؤلف مثل النصوص أو الرسوم التقنية أو قواعد البيانات؟ وإذا سُجّلت المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية في مقالة أو كتاب مثلاً، فكيف ستوزع الحقوق والمنافع المرتبطة بذلك التسجيل؟ ولا بد من إيلاء اهتمام خاص إلى حقوق الملكية الفكرية في قواعد البيانات. ويمكن حماية بنية قاعدة بيانات ما في حد ذاتها دون المساس بحق المؤلف المرتبط بمضمونها.
- (ب) ومن سيملك حق المؤلف بالنسبة للمصنّفات التي تتضمن المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية؟ وفي الكثير من مؤسسات البحوث مثل الجامعات، يُعتبر صاحب العمل، وليس الموظف/ المؤلف، مؤلف المصنّف الذي أعده الموظف في نطاق عمله. ومع ذلك، يمكن لاتفاق النفاذ أن يخول مسبقاً لمورّد المعارف التقليدية ملكية حق المؤلف.
- (ج) وفي حالة التأليف المشترك، كيف ستوزع المسؤوليات المترتبة عن الملكية المشتركة لحق المؤلف؟ وهل يمكن التنازل عن مواد محمية ناتجة عن التعاون في التأليف للغير أو منحه ترخيصاً بها؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هي الشروط؟ ولا بد من النظر في إبرام اتفاق شراكة بخصوص إدارة الحقوق المشتركة.
- (د) وأين ستُنشر المصنّفات؟ وفي أي نسق؟ وقد يُجبر المؤلف، كشرط من شروط النشر، على توقيع اتفاق نقل حق المؤلف تُحوّل بموجبه ملكية هذا الحق إلى دار النشر. وهذه الممارسة شائعة في مجال نشر الدوريات والمجلات من أجل ضمان أقصى قدر ممكن من الحماية الدولية من التعدي على الحقوق أو التشهير أو الانتحال. وهذا لن يؤثر في حقوق المؤلف المعنوية.
- (هـ) وكيف ستتم عملية تقاسم المنافع النقدية وغير النقدية المتأتبة من نشر المصنّفات المحمية بموجب حق المؤلف؟ ويمكن لمورّد الموارد الوراثية وأية معلومات متصلة بها الاحتفاظ بحقوق تعاقدية معينة فيما يتعلق بتقاسم المنافع، بغض النظر عن ملك حق المؤلف.

(و) وكيف يمكن استخدام مواد أو بيانات تشملها حقوق الغير المرتبطة بالملكية الفكرية؟ وهل ينبغي طلب ضمانات متعلقة بهذه الحقوق أم هل ينبغي توفيرها؟

حقوق الأصناف النباتية³²

الأصناف النباتية هي شكل مهم من أشكال الموارد الوراثية النباتية³³.

وللأصناف النباتية علاقة بالنفاذ وتقاسم المنافع في مسألتين على الأقل وهما:

- قد تكون الموارد الوراثية التي يُنفذ إليها أصناف نباتية؛
- ولأن النفاذ إلى الموارد الوراثية يتيح مواد وراثية تُستخدم في استنبات أصناف نباتية جديدة.

وفي كلتا الحالتين، قد تُطرح مسائل متعلقة بالملكية الفكرية ينبغي النظر فيها قبل التوصل إلى اتفاق على أساس شروط النفاذ وتقاسم المنافع.

ويمكن الاتفاق على القضايا المحددة التالية المتعلقة بحقوق الصنف النباتي اعتمادا على طبيعة النفاذ إلى الموارد الوراثية والغرض من استخدامها:

(أ) هل سيؤدي النفاذ إلى الموارد الوراثية والمعلومات المرتبطة بها إلى تطوير صنف نباتي جديد (أصناف نباتية جديدة) عن طريق الاستيلاء أو أنشطة البحث الأخرى؟

(ب) وما هي الحماية التي يمكن توفيرها لهذا الصنف الجديد (الأصناف الجديدة)؟ ويختلف هذا الأمر وفقا للنهج الذي تتبعه القوانين الوطنية. وبوجه عام، يوجد ما يشبهه حقا خاصا للصنف النباتي. وتتيح بعض البلدان إمكانية حماية الأصناف النباتية الجديدة بموجب البراءات كتكملة لحقوق الصنف النباتي الجديد أو كبديل لها.

(ج) ومتى تتفق الأطراف على ضرورة الحصول على حماية الأصناف النباتية الجديدة الناتجة عن النفاذ إلى الموارد الوراثية بموجب حقوق الملكية الفكرية؟

(د) ومن سيمتلك حقوق صنف نباتي جديد، وكيف سيختلف ذلك باختلاف الأقاليم؟ وهل ستعتمد الملكية فقط على المساهمة في استيلاء النباتات؟ أم أن المورد والمستخدم سيشاركان في امتلاك حقوق الملكية الفكرية بغض النظر عن المساهمة في استيلاء صنف جديد؟ وفي حالات الملكية المشتركة، كيف ستوزع مسؤوليات الإدارة والإنفاذ وكيف ستعمل؟

³² طور نظام حماية بموجب الملكية الفكرية خصيصا للأصناف النباتية الجديدة. وتتيح مختلف الأنظمة الوطنية الحماية إما عبر حقوق منفصلة وخاصة (يطلق عليها "حقوق مستولدي النباتات" أو "حقوق الصنف النباتي")، أو عبر براءات الأصناف النباتية أو كليهما. وقد وضعت كثير من البلدان أنظمة خاصة لحماية الأصناف النباتية. ويرعى الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (الأوبوف)، من خلال اتفاقية الأوبوف، النظام الموالي الوحيد المنسق لحماية الأصناف النباتية. ويضم الاتحاد حاليا 68 دولة عضوا. وتتيح اتفاقية الأوبوف الحماية لمستولد صنف نباتي جديد في شكل "حقوق مستولد النباتات" إذا كان الصنف يفي بالشروط المنصوص عليها في اتفاقية الأوبوف. ويجب، على وجه الخصوص، أن يكون الصنف جديدا ومميزا ومتجانسا وثابتا وتكون له تسمية مناسبة. وعندما تكون الترتيبات التعاقدية للنفاذ إلى الموارد الوراثية ذات صلة بالأقاليم التي تشملها اتفاقية الأوبوف، ينبغي أن تراعي انعكاسات اتفاقية الأوبوف بشأن النفاذ إلى الموارد الوراثية، والموافقة المسبقة المستنيرة، وتقاسم المنافع فيما يخص "الإعفاء الخاص بالمستولدين"، ومزارعي الاكتفاء الذاتي، وبذور المزرعة المدخرة. *يرد تفسير هذه المسائل في رد الأوبوف على المذكرة المؤرخة 26 يونيو 2003 الصادرة عن الأمانة التنفيذية للاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي، وهي متاحة على الموقع التالي:

http://www.upov.int/en/news/2003/pdf/cbd_response_oct232003.pdf

³³ للمزيد من المعلومات عن الأصناف النباتية، يرجى الاطلاع على الرابط التالي: http://www.upov.int/en/about/upov_system.htm#what_is_a_pv.

(هـ) وكيف يمكن استغلال حق الصنف النباتي تجارياً، وفي أي إقليم، ومن سيستغله؟ وما هي الأشكال المنفق عليها في ترخيص هذا الحق كشرط للنفذ الأصلي؟

(و) وكيف يمكن توزيع أية منافع تتأتى من هذا الاستغلال التجاري؟ وكما هو حال المجالات الأخرى للملكية الفكرية المستمدة من الموارد الوراثية، يمكن لمورد الموارد الوراثية وأية معلومات مرتبطة بها الاحتفاظ بحقوق تعاقدية معينة فيما يتعلق بتقاسم المنافع بغض النظر عن ملك حقوق الملكية الفكرية.

الأسرار التجارية

قد تُثار المسائل التالية حول المعلومات السرية أو غير المكشوف عنها:

(أ) هل سيؤدي النفاذ إلى الموارد الوراثية والمعلومات المرتبطة بها إلى النفاذ إلى معلومات سرية قد تستوجب معالجة متأنية وحماية مناسبة؟

(ب) وإذا كان الأمر كذلك، ينبغي للمورد والمستخدم التفكير في إبرام اتفاق سرية لحماية هذه المعلومات باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية. ويمكن تضمين هذا الاتفاق الشروط التالية:

- "1" وصف المعلومات التي يشملها الاتفاق؛
- "2" وطبيعة الحماية اللازمة؛
- "3" ونطاق الكشف المسموح به (الأشخاص المصرح لهم بالنفاذ إلى المعلومات، بما في ذلك الحاجة إلى وضع التزامات بالسرية تشمل الموظفين أو المتعاقدين المعنيين في المؤسسة المتلقية للمعلومات السرية)؛
- "4" ونطاق الاستخدام المسموح به (للتقييم التقني أو التجاري، أو للبحث غير التجاري، أو لتطوير منتج تجاري معين)؛
- "5" وملكية وإدارة أية حقوق أخرى للملكية الفكرية تكون قد نشأت نتيجة النفاذ إلى المعلومات السرية كما هو الحال في عملية التقييم أو الاختبار وإدارة هذه الحقوق؛
- "6" وتحديد مدة استخدام المعلومات السرية المسموح به؛
- "7" ورصد استخدام المعلومات السرية والإبلاغ عنه.

جيم استغلال حقوق الملكية الفكرية: الترخيص

إن حق الملكية الفكرية في حد ذاته لا يوفر لأحد منفعة اقتصادية. فمنح براءة مثلاً لا يعني، في حد ذاته، أن الاختراع له قيمة اقتصادية وأنه مجد تجارياً. وعلاوة على ذلك، قد ينطوي تسويق حق من حقوق الملكية الفكرية مثل البراءات على قدر كبير من المخاطر التجارية التي قد لا تقبلها الشركات الصغيرة ومؤسسات البحث المتخصصة مثل الجامعات.

وبسبب هذه الاعتبارات، يفضل الكثير من مستخدمي الموارد الوراثية عدم تسويق حقوق الملكية الفكرية في حد ذاتها، ولكنهم ينتقون من بين الخيارات المختلفة خياراً يمكنهم من إدارة هذه الحقوق بغية الحصول على المنافع التجارية لأبحاثهم. وتشمل هذه الخيارات الترخيص والتنازل والمشاركة.

اتفاقات الترخيص هي وسيلة شائعة بشكل خاص لاستغلال حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالموارد الوراثية والمعلومات ذات الصلة بها، بما في ذلك المعارف التقليدية. وفي حالة النفاذ لأغراض التطبيق التجاري أو الصناعي، يُوقع اتفاق ترخيص ينص على ضمان مكافأة معقولة على ذلك النفاذ ويضمن التوزيع العادل للمنافع الناشئة.

قائمة بقضايا الترخيص

من الممكن أن يختار مورّدو الموارد الوراثية ومستخدموها عدم الخوض في تفاصيل استغلال حقوق الملكية الفكرية ما لم تُنشأ هذه الحقوق ويُقيّم ما قد تنطوي عليه من الجدوى والقيمة التجاريّتين. بيد أنه قد يكون من المفيد، كجزء من عملية جرد سندات الملكية الفكرية، النظر في القضايا التالية المرتبطة بالتراخيص في سياق القوانين الدولية أو الإقليمية أو الوطنية أو اللوائح المطبقة. ولا بد أن تظل بعض هذه القضايا مفتوحة للنقاش في مرحلة أولية وأن لا تُتناول بتفصيل إلا عندما تكون طبيعة نتائج البحث والتطوير المتأتمية من الموارد الوراثية واحتمالاتها معروفة على نحو أفضل:

- (أ) تعريف المصطلحات والنطاق: ما هي حقوق الملكية الفكرية الناشئة عن التعاون التي يمكن ترخيصها أو لا يمكن ترخيصها؟ (مثل الحق في استخدام عملية إنتاج محمية براءة لإنتاج منتج معين وعدم استخدام العلامة التجارية المرتبطة بها). وما هو الغرض من الترخيص؟ وما هو النطاق المسموح به في الاستخدام المرخص؟
- (ب) وملكية حقوق الملكية الفكرية المرخص بها: من يحتفظ بالملكية؟ وفي حالة الملكية المشتركة، من الذي يحق له منح التراخيص، وما هي الشروط؟، انظر على سبيل المثال البند النموذجي 24:

بند نموذجي 24: ملكية حقوق الملكية الفكرية

"رهنًا بالمادة 4 (الترخيص)، يُفهم أن السلالات المستولدة من الداخل لوزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية هي ملك لوزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية وأن جميع حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بهذه السلالات تُؤول إلى وزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية وتبقى كذلك"³⁵

- (ج) ومنح الحقوق المرخص بها: ينبغي أن يحدد الترخيص الحقوق الممنوحة (وغير الممنوحة). ففي حالة استخدام عملية إنتاج محمية براءة لإنتاج منتج معين وعدم استخدام العلامة التجارية المرتبطة بها مثلاً، يمكن أن يقتصر الاستخدام على البحث أو الأغراض غير التجارية؛
- (د) ونوع الترخيص: ما هو نوع الترخيص الذي يمكن منحه؟ ترخيص حصري، أم استثنائي أم غير استثنائي؟ إن نوع الترخيص الممنوح سيؤثر في مقدار الإتاوات أو غيرها من المدفوعات التي يقدمها المرخص له. وما هو الإقليم أو الأقاليم التي سيسري فيها الترخيص؟ وهل يمكن منح ترخيص من الباطن كي يتمكن الغير أيضاً من الانتفاع بحقوق الملكية الفكرية المعنية؟ وإذا كان الأمر كذلك، فلن يمكن منح هذا الترخيص وما هي الأحكام والشروط؟ وهل سيحتفظ المرخص بالحق في استخدام الاختراع المحمي؟ وهل من المطلوب تسجيل الترخيص لدى الإدارات الوطنية المختصة؟ وإذا كان الأمر كذلك، من يقوم بالتسجيل؟
- وسيؤثر نوع الترخيص الممنوح في مقدار الإتاوات أو غيرها من المدفوعات التي يقدمها المرخص له.

³⁴ اتفاق الترخيص هو اتفاق يسمح للمخترع بأن يمنح للآخرين ترخيصاً بحق الملكية الفكرية مثل البراءة أو العلامة التجارية لتطويره واستخدامه تجارياً مع احتفاظه بهذا الحق بحد ذاته والإشراف عليه وحصوله على منافع من قبيل الإتاوات المالية على التطوير والاستخدام التجاريين.

³⁵ اتفاق ترخيص استثنائي للأصناف النباتية بين صاحبة الجلالة ملكة كندا، ممثلة من طرف وزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية، والشركة، البند 1.

انظر البند النموذجي 25 على سبيل المثال:

بند نموذجي 25: نطاق الترخيص ونوعه

"بموجب هذا الاتفاق، تمنح هارفارد للمرخص له ما يلي، رهنا بأحكام وشروط هذا الاتفاق في الإقليم والمجال المعنيين، ويقبل المرخص له بذلك:
(أ) ترخيصاً استثنائياً بموجب حقوق البراءة،
(ب) وترخيصاً باستخدام المواد البيولوجية [...]".³⁶

(هـ) والإقليم: في أي إقليم (أقاليم) يسري الترخيص؟

(و) والترخيص من الباطن: هل يمكن منح ترخيص من الباطن كي يتمكن الغير أيضاً من استخدام حقوق الملكية الفكرية المعنية؟ وإذا كان الأمر كذلك، فلن يمكن منح هذا الترخيص؟ وما هي الأحكام والشروط؟

(ز) وإيلاء العناية الواجبة وتحديد فترات زمنية: ينبغي، كلما أمكن، تحديد بعض النقاط أو الفترات الزمنية. وإذا حصل المرخص له على ترخيص استثنائي، رهنا بدفع الإتاوات على الأرباح، ولم يستخدم التكنولوجيا لعدة سنوات، فإن المرخص يفقد بعضاً من قيمة الملكية الفكرية. ولذلك، فإن التراخيص غالباً ما تفرض التزامات على المرخص له لتطوير التكنولوجيا المرخص بها وتطبيقها في غضون فترة زمنية معينة. وقد يكون فرض التزام ببذل أقصى الجهود من بين الخيارات الممكنة كما هو وارد في البند النموذجي 26:

بند نموذجي 26: بذل أقصى الجهد لبيع المنتج

"تبذل الشركة أقصى جهودها لبيع المنتج (المنتجات) المرخص به للمستخدمين النهائيين والمرخص لهم من الباطن. ويشمل هذا الالتزام واجباً مزدوجاً بتلبية الطلب وخلق الطلب على المنتج (المنتجات) المرخص به. وما من حكم في اتفاق الترخيص يجيز "إهمال" جهود البيع أو تأجيلها أو إضعافها أو غير ذلك من الأنشطة التي لا تخلق الطلب على المنتجات المرخصة بها ولا تلمى الطلب عليها، وأي نشاط من هذا القبيل هو خرق صريح لاتفاق الترخيص".³⁷

(ح) والمدفوعات وتحديد الأسعار: يوجد الكثير من النماذج الممكنة لطرق الدفع. ومن الصعب دائماً تحديد قيمة الملكية الفكرية، ولا سيما عندما تتعلق بتكنولوجيا لم تثبت نجاحها بعد وتستطلب من المرخص له ركوب مخاطر تجارية كبيرة. وتتضمن الكثير من اتفاقات الترخيص الخلط بين دفع مبلغ إجمالي مرة واحدة وإتاوات، وذلك وفقاً لمدى استخدام التكنولوجيا. وقد تؤدي ضرورة مراقبة استخدام الاختراع وضمان دفع الإتاوات مع متابعة الالتزام بالعناية الواجبة واحترام الفترات الزمنية المحددة إلى ضرورة حفظ السجلات والنفوذ إلى الحسابات وما إلى ذلك. وينبغي أن يكون النهج المتبع في الاتفاق على المدفوعات وتحديد الأسعار واقعياً ويجسد حالات التأخير الممكنة لأسباب تنظيمية (وخصوصاً في الصناعات البيوتكنولوجية)، وحقائق أن تحقيق المرخص له للعائدات قد يستغرق سنوات طوال. وقد يفضل موردو الموارد الوراثية والمعلومات المرتبطة بها تلقي مدفوعات مسبقة مضمونة عوض الانتظار لمدة طويلة للحصول على عائدات غير مضمونة؛

(ط) وتقاسم المنافع: كيف ستوزع المنافع المتأتية من استغلال حق الملكية الفكرية؟

³⁶ اتفاق الترخيص غير الاستثنائي (نموذج) - جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية، الفقرة 1.3 (أ) من المادة الثالثة.
³⁷ اتفاق ترخيص استثنائي للأصناف النباتية بين صاحبة الجلالة ملكة كندا، ممثلة من طرف وزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية، والشركة، البند 1.4.

- (ي) **والسرية:** يمكن إبرام اتفاق سرية منفصل، أو إدراج التزامات بشأن السرية في اتفاق الترخيص نفسه؛
- (ك) **وحق المؤلف:** يمكن أن ينص اتفاق الترخيص على أحكام حق المؤلف التي تشمل أية أدلة أو وثائق أخرى وردت أو استخدمت في إطار هذا الاتفاق؛
- (ل) **وامتلاك الحقوق على التحسينات، وحقوق الترخيص الرجعي وحقوق التنازل الرجعي:** من سيملك حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتحسينات والتعديلات المدخلة على التكنولوجيا المرخص بها، سواء أكانت متأتية من الاستخدام المرخص به لهذه التكنولوجيا أو أن يكون المرخص قد أدخلها على التكنولوجيا الأصلية؟ ويمكن أن يمنح بند "الترخيص الرجعي" للمرخص حق النفاذ إلى التحسينات التي أدخلها المرخص له. بيد أن وضع بند استثنائي بشأن "الترخيص الرجعي" قد تعتبره بعض القوانين الوطنية ممارسة تجارية منافية للمنافسة. ويمنح بند "التنازل الرجعي" المرخص حق امتلاك البراءات المتعلقة بأي تحسينات. ويرد في البند النموذجي 27 مثال على الترخيص الرجعي لفائدة المرخص نظرا إلى إدخال تحسينات على التكنولوجيا:

بند نموذجي 27: الترخيص الرجعي

"يمنح المتلقي المورد ترخيصا غير استثنائي يكون معنيا من الإتاوات بكل اختراع يحميه بموجب براءة ويكون مشتقا من المواد المنقولة أو متأتيا من إدخال تحسينات عليها أو من مشتقات منها".³⁸

- (م) **والترخيص المتبادل:** بموجب الترخيص المتبادل، يمنح الشخص (أ) الشخص (ب) ترخيصا باستخدام أصول الملكية الفكرية للشخص (أ)، وبالمقابل يمنح الشخص (ب) الشخص (أ) ترخيصا باستخدام أصول الملكية الفكرية للشخص (ب)؛
- (ن) **والأداء المطلوب:** قد يرغب المرخص (وخصوصا عندما يمنح ترخيصا استثنائيا) في وضع أهداف محددة للأداء من أجل ضمان مستوى أداء معين لاتفاق الترخيص كوضع حد أدنى لمستوى المبيعات على سبيل المثال. وقد يُطلب من المرخص مساعدة المرخص له على استغلال أصول الملكية الفكرية بفعالية (عبر تقديم التدريب والدعم التقني والمشورة مثلا)، ويمكن أن يطلب من المرخص له تقديم خطة لاستغلال هذه الأصول وتقارير عن سير العمل؛
- (س) **ونشر البحوث:** يمكن أن ترصد الشروط المرتبطة بالمنشورات التطورات في مجال التكنولوجيا والأنشطة المرخص بها وتضمن ألا تنال المنشورات المبكرة من أية حقوق للبراءات في المستقبل. ويوصى بمناقشة ما إذا كان يحق للمخترعين نشر اختراعاتهم، ومتى يحق لهم نشرها، والاتفاق على ذلك؛
- (ع) **والمحافظة على حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها:** لا بد من الاتفاق عمن سيتحمل مسؤولية ضمان دفع رسوم التجديد، وتحديد دور كل طرف فيما يتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية المرخص بها. ويتعين على المرخص والمرخص له أن يتفقا عمن سيتحمل مسؤولية ضمان دفع رسوم تجديد البراءات ويجددا دور كل منهما فيما يتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية المرخص بها. انظر البند النموذجي 28:

³⁸ مثال لاتفاق نقل المواد، مقتبس من دورية بقلم بارتون جون وسيبيك وولوفغانغ، مرجع سبق ذكره، الصفحة 21.

بند نموذجي 28: إنفاذ حقوق الملكية الفكرية

"يجوز للمرخص له أن يقاضي باسمه وعلى نفقته أى تعدّ على هذه البراءات شريطة أن يكون هذا الترخيص استثنائياً وقت الشروع في إجراءات الدعوى."³⁹

(ف) ومدة الترخيص وإنهاء الترخيص وتسوية المنازعات واختيار القانون المطبق: يتضمن الترخيص في العادة أحكاماً تتناول جميع هذه الأمور؛

(ص) ومسائل أخرى: قد تشمل هذه المسائل بندا بشأن الضمانات (يتضمن أحكاماً متعلقة بالمسؤولية وصحة التصريح، بما في ذلك الموافقة المسبقة المستنيرة بموجب القانون المطبق)، وأحكاماً بشأن الطعن في صحة حقوق الملكية الفكرية (مع العلم أن قانون المنافسة قد لا يسمح بذلك)، وأحكاماً بشأن إنهاء الاتفاق قبل موعد الاستحقاق، وأحكاماً بشأن تعديل شروط الاتفاق، بما في ذلك حالات تغير الظروف (القوة القاهرة).

خامساً بنود تعاقدية نموذجية متعلقة بالملكية الفكرية

بعد الإجابة على الأسئلة المطروحة في تقييم الملكية الفكرية، وإجراء المفاوضات للتوصل إلى شروط متفق عليها للنفذ وتقاسم المنافع، يمكن حينئذ صياغة أحكام وشروط تعاقدية مناسبة تجسد هذه المفاوضات. وبالإمكان إدراج جوانب الملكية الفكرية لهذه المفاوضات سواء كجزء من بنود أوسع نطاقاً بشأن تقاسم المنافع أو كبنود للملكية الفكرية تكون قائمة بذاتها.

ويمكن الاطلاع على أمثلة للبنود التعاقدية الفعلية والنموذجية في عقود وتراخيص الملكية الفكرية والنفذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع في قاعدة بيانات العقود التابعة لليويو على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/tk/en/databases/contracts/index.html>. وينبغي النظر إلى المعلومات الواردة في قاعدة بيانات العقود كمنطلق عام وينبغي تفسيرها وفقاً لظروف كل حالة من حالات التعاون.

سادساً النهج القطاعية

ينبغي أن تراعي بنود الملكية الفكرية في اتفاقات النفاذ إلى الموارد الوراثية والتقاسم العادل للمنافع واقع الأنشطة القطاعية المختلفة، وينبغي لها على وجه الخصوص التمييز بين الاستخدام التجاري وغير التجاري لهذه الموارد. وإن كانت الموارد الوراثية تستخدم في مجموعة واسعة ومتنوعة من القطاعات والقطاعات الفرعية، فمن الممكن تحديد عدد قليل من القطاعات الرئيسية المعنية ومراعاة ظروف أنشطة هذه القطاعات الرئيسية واحتياجاتها وأغراضها المختلفة.

ويبدو أنّ القطاعات الأكثر أهمية بالنسبة للملكية الفكرية والنفذ وتقاسم المنافع هي: المواد الصيدلانية والبيوتكنولوجيا، والأغذية والزراعة، والبحث غير التجاري، إضافة إلى صون الموارد خارج وضعها الطبيعي. وقد حُدّدت هذه القطاعات في اجتماع عقدته مجموعة من الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن المفاهيم والمصطلحات وتعريف مصطلحات العمل والنهج القطاعية في ويندهوك بناميبيا في ديسمبر 2008 بتفويض من مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي.⁴⁰

³⁹ اتفاق الترخيص غير الاستثنائي (نموذج) - جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية، الفقرة 1.8 من المادة ثامنا.

⁴⁰ انظر تقرير اجتماع مجموعة الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن المفاهيم والمصطلحات وتعريف مصطلحات العمل والنهج القطاعية، الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/2، ديسمبر 2008.

وتجدر الإشارة إلى أنّ مجموعة واسعة من مدونات قواعد السلوك وأفضل الممارسات الطوعية الوطنية والدولية قد استُحدثت في مختلف القطاعات باستخدام الموارد الوراثية، ولا سيما من قبل الفاو، ودوائر الصناعة البيوتكنولوجية أو شركات المستحضرات الصيدلانية، إضافة إلى معاهد البحوث والحدائق النباتية والمجموعات الجرثومية⁴¹.

ويسري هذا المشروع للمبادئ التوجيهية على جميع القطاعات المختلفة. ولكن، فيما يلي بعض الاعتبارات الوجيهة للنهج القطاعية استناداً إلى تقرير الاجتماع المذكور:

ألف القطاع الصيدلاني والبيوتكنولوجي⁴²

يستخدم القطاع الصيدلاني والبيوتكنولوجي في شركات المستحضرات الصيدلانية والبيوتكنولوجيا بشكل رئيسي الموارد الوراثية الحيوانية والنباتية والجرثومية، التي يُنفذ إليها من خلال اتفاقات نقل المواد واتفاقات التعاون. والمنافع قد تكون نقدية (المدفوعات المسبقة على العينات، والمدفوعات بالتقسيط، والإتاوات) وغير نقدية (نقل التكنولوجيا، والتعاون العلمي، والبرامج التدريبية التي تتضمن تبادل الطلاب والمنح الدراسية، وتبادل المعلومات مثل تبادل نتائج البحوث).

وتتطوي الأنشطة في هذا القطاع عموماً على مخاطر عالية وتتطلب استثمارات كبيرة ودورات بحث وتطوير طويلة وتتسم بضعف فرص النجاح. ومن ثمة، لا بد من توفير اليقين القانوني على مدى فترة طويلة من التعاون وتقديم المواد بطريقة يمكن الاعتماد عليها على طول مدة البحث.

والسمة الأخرى المهمة هي أن صناعة المستحضرات الصيدلانية تحصل على معظم الموارد الوراثية من وسطاء مثل مجموعات الاستنبات. ولا يوجد إلا القليل من شركات المستحضرات الصيدلانية التي تنفذ مباشرة إلى الموارد الوراثية في وضعها الطبيعي.

وبناء على ما سبق، فإن الاتفاقات في قطاع المستحضرات الصيدلانية تكون في معظمها ذات طابع تجاري، ولذا فهي تنص على حماية واضحة للملكية الفكرية فيما يخص النتائج المحتملة للبحث والتطوير. ويمكن التماس حماية لاختراعات المتلقي بموجب حقوق الملكية الفكرية على طول مرحلة البحث والتطوير. وقد يكون التسويق موضوع اتفاق آخر. وتتضمن الاتفاقات في الغالب بعض البنود المتعلقة بتقديم تقارير عن التسويق. انظر على سبيل المثال البندين النموذجيين 29 و30.

بند نموذجي 29: حماية اختراعات المتلقي بموجب براءة

"لا يسعى [المنتقل إليه] إلى طلب براءات أو حقوق حماية صنف نباتي للمواد على النحو الذي وردت به في المادة 2 (أى المواد في الشكل الذي نقلت به إلى [المنتقل إليه]). ويجوز [المنتقل إليه] أن يودع طلبات للحصول على براءات لاختراعات مطورة باستخدام عينات من المواد المنقولة، بما فيها الاختراعات المطورة في أشكال معدلة من تلك المواد أو طلبات لحماية أصناف نباتية مطورة باستخدام عينات من المواد المنقولة"⁴³.

⁴¹ تحتوي الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/2 على ملحق يتضمن أمثلة على معايير النفاذ وتقاسم المنافع ومدونة قواعد السلوك الصادرة عن القطاع غير

التجاري والقطاع الصيدلاني والبيوتكنولوجي.

⁴² انظر الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/2.

⁴³ اتفاق نموذجي لنقل المواد لمنظمة الصناعات البيوتكنولوجية (BIO)، البند 3.4.

بند نموذجي 30: التسويق

"إذا اقترحت المنظمة إجراء التسويق الذي ينص البند 2.8 على التصريح به بموجب خطة تسويق، جاز للمنظمة أن تقدم إلى الإدارة مشروع خطة تسويق تتضمن، بما يرضى الإدارة بصورة معقولة، معلومات مفصلة عما يلي:

"1" جميع عمليات التسويق المقترح التصريح بها بموجب خطة التسويق؛

"2" وجميع المنافع (بما فيها المنافع غير النقدية) العائدة إلى كوينزلاند من التسويق المقترح التصريح به بموجب خطة التسويق؛

"3" وجميع جوانب التسويق المقترح التصريح به بموجب خطة التسويق خارج كوينزلاند".⁴⁴

باء الأغذية والزراعة⁴⁵

يستخدم القطاع أساسا المحاصيل، وحيوانات المزرعة، والحراثة، ومصايد الأسماك، والكائنات الدقيقة والحشرات المرتبطة بالأغذية والزراعة، والأنواع البرية للمحاصيل في المقام الأول لاستيلاء الموارد الوراثية وانتقائها وتخويرها جينيا وإكثارها وزراعتها بالشكل الذي وردت به، ولكن أيضا من أجل صونها وتسخيرها لاستخدامات أخرى.

وتيسر المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة النفاذ إلى هذه الموارد، ولا سيما الأحكام المفصلة بشأن النفاذ وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات. ولا توجد مثل هذه الآليات الدولية للنفاذ وتقاسم المنافع فيما يخص الموارد الوراثية الحيوانية والجرثومية. كما أنّ هناك أصنافا عديدة ومختلفة وبالغة التطور من أنظمة التبادل واتفاقات نقل المواد فيما يتعلق بالكائنات الدقيقة للأغذية والزراعة.

وفيما يلي بعض الخصائص الأخرى التي يميز بها القطاع:

- تُستخدم الموارد الوراثية لإنتاج الأغذية، وكذلك لإنتاج موارد وراثية جديدة من خلال إعادة التركيب والاستيلاء.
- وقد أصبحت البلدان شديدة الاعتماد على بعضها البعض فيما يخص إنتاجها الغذائي.
- وتتاح المواد عموما دون تقييدات لأغراض إجراء مزيد من البحث والاستيلاء.
- وتوجد مجموعات كبيرة خارج وضعها الطبيعي فيما يخص النباتات والكائنات الدقيقة.
- ويعيد القطاع استعمال موارده الوراثية باستمرار من أجل استحداث منتجات جديدة ويحتاج إلى النفاذ إلى مجموعة واسعة من الموارد الوراثية المختلفة من أجل استحداث منتجات جديدة.

وأكدت مجموعة الخبراء القانونيين والتقنيين بشأن المفاهيم والمصطلحات وتعريف مصطلحات العمل والنهج القطاعية على أنّ القطاع الزراعي قطاع فريد من نوعه نظرا لعدد من العوامل التي تفسّر كيف أنّ زيادة فرص النفاذ الميسّر يمثل أمر مفيدا وبالغ الانتشار في القطاع الزراعي

⁴⁴ الاتفاق الموحد لنقل المواد البيولوجية المؤرخ 8 مارس 1995 بشأن نقل المواد بين المؤسسات التي لا تسعى إلى الربح ورسالة تنفيذية بشأن نقل المواد البيولوجية، البند 3.8.

⁴⁵ انظر الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/2.

وتستبعد بعض اتفاقات تقاسم المنافع المرتبطة بالأغذية والزراعة استخدام حقوق الملكية الفكرية. انظر البند النموذجي 31:

بند نموذجي 31: البحث الزراعي

"يمتلك المتلقي السلالة أو الجبلة الجرثومية التي لا تكون مشتقة أساساً من المواد. ويوافق المتلقي على ما يلي:
(...)
(د) ألا يسعى إلى الحصول على حقوق الملكية الفكرية على المواد أو المعلومات المرتبطة بها التي يمكنها أن تضر باستمرارية توافر المواد لأغراض البحث الزراعي والاستيلاء"⁴⁶.

وتنص اتفاقات أخرى لنقل المواد في مجال البحث الزراعي على هذه الإمكانية في مرحلة لاحقة. انظر البند النموذجي 32:

بند نموذجي 32: بحث زراعي يشمل حقوق الملكية الفكرية

"7.10 توافق المنظمة المكلفة بأن تدخل في ترتيبات عادلة مع المؤسسة المتعاونة فيما يتعلق بالمسائل التالية:
(أ) توزيع حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالمواد بين المنظمة المكلفة والمؤسسة المتعاونة في بلدان أخرى من غير أستراليا والبلد المتعاون؛
(ب) وأحكام اتفاقات الترخيص المبرمة بين المنظمة المكلفة والمؤسسة المتعاونة لأغراض استخدام الملكية الفكرية المشار إليها في البند 3.10 والفقرة (أ) أو استغلالها؛
(ج) وأحكام اتفاقات الترخيص المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية الأخرى التي تملكها المنظمة المكلفة أو المؤسسة المتعاونة أو ترخصها، والتي هي ضرورية لاستخدام المواد؛
(د) وتوزيع التكاليف المرتبطة بطلب حقوق الملكية الفكرية والمحافظة عليها بين المنظمة المكلفة والمؤسسة المتعاونة"⁴⁷.

جيم البحث غير التجاري⁴⁸

تتسم بنود الملكية الفكرية المطبقة على النفاذ وتقاسم المنافع للأغراض غير التجارية بعنصر مشترك ألا وهو أن اتفاقات نقل المواد والشروط المتفق عليها لا تهدف في المقام الأول إلى الاستخدام التجاري، ولذلك فغالبا ما تستبعد استخدام حقوق الملكية الفكرية أو تتيح فرصة إعادة التفاوض بخصوص استخدام تجاري للموارد الوراثية واستغلالها في وقت لاحق بموجب حقوق الملكية الفكرية.

ويتميز القطاع أساساً باستخدام الكائنات الحية والميتة وأجزاء منها بغرض صيانة المكونات الطبيعية وتوصيفها وتقييمها وإنتاجها. وتحليل أحماضها النووية في إطار عملية البحث.

وتُستخدم، في هذا القطاع، شروط معيارية متفق عليها وشروط مرتبطة بترتيبات تقاسم المنافع (النقدية وغير النقدية).

ولا يتوقع في العادة استخدام الموارد الوراثية أو نتائج البحوث استخداماً اقتصادياً، ولا تطوير أي منتج معين. لذا لا تُطلب حماية الملكية الفكرية في البداية. ومع ذلك، قد تتضمن الاتفاقات بعض الأحكام المتعلقة بتغيير النية من البحث غير التجاري إلى البحث التجاري، وذلك للحصول في نهاية المطاف على موافقة مسبقة مستنيرة جديدة أو إعادة التفاوض بشأن اتفاق نقل المواد.

⁴⁶ اتفاق نقل المواد (الجبلة الجرثومية والسلالات غير المسجلة) بين وزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية وعدد من معاهد الاستيلاء العامة، انظر الاتفاق النموذجي لنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وهو النموذج الموصى به للمؤسسات التي تشارك في "البرنامج الوطني لحفظ واستخدام الموارد الوراثية النباتية والتنوع البيولوجي الزراعي" بالجمهورية التشيكية، وفي بنك الجينات التشيكي وفي معهد أبحاث المحاصيل، والتي تقدم للمستخدمين الموارد الوراثية النباتية.
⁴⁷ الشروط الموحدة لمشاريع الاتفاقات بين المركز الأسترالي للبحوث الزراعية الدولية والمؤسسة المكلفة.
⁴⁸ انظر الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/2.

ومن الخصائص المميزة التي كشفها الخبراء وجود اتفاق صريح على ترتيب معياري لتقاسم المنافع التجارية غير المتوقعة، أو النية في إبلاغ البلدان الموردة في حال الكشف عن أية منافع تجارية محتملة وغير متوقعة.

وفي غياب نية الاستخدام التجاري، فإن الاتفاق عادة ما ينتهي بانهاء البحث. وبصورة عامة، تقوم اتفاقات نقل المواد أو اتفاقات التعاون على مصلحة توفير التدريب والمساعدة التقنية. انظر البند النموذجي 33 على سبيل المثال:

بند نموذجي 33: تغيير المصلحة

"إن كان للمتلقى، نتيجة للتجارب الميدانية، مصلحة في تطوير المواد في السوق التجارية، فإنه يوافق على التفاوض بحسن نية، قبل تسويق هذه المنتجات، مع المعهد الوطني للبحوث الزراعية بشأن التعويض الذي سيدفعه للمعهد. ويجوز أن يشمل هذا التعويض إتاوات على إجمالي المبيعات من المنتجات المشتقة من المواد".⁴⁹

دال صون الموارد خارج وضعها الطبيعي⁵⁰

إن قطاع صون الموارد خارج وضعها الطبيعي، ولا سيما الحدائق النباتية ومراكز الموارد الجراثومية، لا يهدف في المقام الأول إلى الاستخدام التجاري، شأنه في ذلك شأن قطاع البحث غير التجاري، ولذلك فعالمًا ما يستبعد استخدام حقوق الملكية الفكرية أو يتيح فرصة إعادة التفاوض بخصوص استخدام تجاري للموارد الوراثية واستغلالها في وقت لاحق بموجب حقوق الملكية الفكرية.

ويستخدم هذا القطاع الموارد الوراثية للكائنات الحية الدقيقة أساسًا من أجل جمعها وتحديدها والمحافظة عليها وتوزيعها. وتكون المنافع في أغلبها منافع غير نقدية من قبيل تبادل الجراثيم وصونها من أجل استخدامها استخدامًا مستدامًا والتشاور بخصوص معالجة الجراثيم، ولا سيما زراعتها والمحافظة عليها. وتتاح أغلبية الجراثيم مجانًا لإجراء البحوث غير التجارية. وعلى المستخدمين أن يتفاوضوا بشأن الشروط المتفق عليها إذا رغبوا في الاستخدام التجاري.

وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أن ترتيبات النفاذ وتقاسم المنافع تتراوح بين نماذج موحدة للغاية من المعاملات وترتيبات مكيفة مع الظروف والمصالح الخاصة لكل من المورد والمستخدم. وتستخدم أيضًا اتفاقات مرحلية، حيث يبرم مثلًا اتفاق بحث كمرحلة أولى، على أن يبرم اتفاق ثانٍ فيما بعد يشمل تطوير المنتج وتسويقه. وبما أن النفاذ إلى الموارد لأغراض البحوث الأساسية عادة ما يسبق وضع سلاسل القيم، فإن معظم طلبات النفاذ إلى المواد في وضعها الطبيعي تكون لأغراض البحث.

وعلى أي حال، يمكن أن تكون حقوق الملكية الفكرية جزءًا من أوجه استخدام الموارد الوراثية المتاحة مستقبلًا. وقد وضع القطاع مجموعة واسعة من مدونات قواعد السلوك والمبادئ التوجيهية والاتفاقات النموذجية لنقل المواد. والبند النموذجي 34 هو مثال لبند ينص على أن تكون الملكية الفكرية موضوع اتفاق كتابي منفصل، وأما البند النموذجي 35 فيعرض المنافع غير النقدية لاتفاق بشأن صون الموارد خارج وضعها الطبيعي:

⁴⁹ ترخيص محدود بنقل المواد لأغراض غير ربحية للمعهد الوطني للبحوث الزراعية (أوروغواي)، البند 10.

⁵⁰ انظر الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/2.

بند نموذجي 34: صون الموارد خارج وضعها الطبيعي

"لن تسوّق بي جي كيو (BG Kew) أية موارد وراثية منقولة بموجب هذا الاتفاق. ودون الإخلال بما ورد أعلاه، يخضع أي تسويق تتفق بي جي كيو والمصلحة اللبنانية للأبحاث العلمية الزراعية لاتفاق خطي منفصل. وتعني كلمة "تسوّق" وكلمة "تسويق"، على سبيل المثال لا الحصر، أيًا من الأمور التالية: البيع، وإيداع طلب براءة، والحصول على حقوق الملكية الفكرية أو نقلها أو غير ذلك من الحقوق الملموسة أو غير الملموسة عن طريق البيع أو الترخيص أو بأي طريقة أخرى، وبدء تطوير المنتج، وأجراء دراسة السوق، وطلب الموافقة قبل دخول السوق".⁵¹

بند نموذجي 35: المنافع غير النقدية لصون الموارد خارج وضعها الطبيعي:

"يجوز أن تشمل المنافع المتأتية من جمع المواد المنقولة بموجب هذا الاتفاق أو من دراستها أو صونها ما يلي:

- إيداع عينة نموذجية وقابلة للبقاء من المواد في مجموعات بنك البذور؛
- ومعالجة المواد أو سلالتها أو مشتقاتها واختبار قابليتها للبقاء؛
- وتصنيف المواد أو سلالتها أو مشتقاتها؛
- والإقرار بالمصلحة اللبنانية للأبحاث العلمية الزراعية كمصدر للمواد في منشورات البحوث؛
- والتأليف المشترك للمنشورات، حسب الاقتضاء؛
- والتأكد من أن الطرفين يتبادلان نسخ نتائج كل الدراسات والبحوث والمنشورات العلمية؛
- وإخطار بعضهما البعض بأي فرص سانحة للتدريب و/أو الدراسة من قبل الموظفين المختصين في المصلحة اللبنانية للأبحاث العلمية الزراعية أو الحدائق الملكية للنباتات في كيو؛
- وتشجيع الموظفين المختصين في المصلحة اللبنانية للأبحاث العلمية الزراعية أو الحدائق الملكية للنباتات في كيو على اغتنام فرص التدريب و/أو الدراسة المذكورة".⁵²

[يلي ذلك الملحقان]

⁵¹ اتفاق النفاذ وتقاسم المنافع بين المصلحة اللبنانية للأبحاث العلمية الزراعية في تل عمارة، رياق، ومجلس أمناء الحدائق الملكية للنباتات في كيو (BG Kew)، ريشموند، ساري، TW9 3AE، المملكة المتحدة.

⁵² اتفاق النفاذ وتقاسم المنافع بين المصلحة اللبنانية للأبحاث العلمية الزراعية في تل عمارة، رياق، ومجلس أمناء الحدائق الملكية للنباتات في كيو (BG Kew)، ريشموند، ساري، TW9 3AE، المملكة المتحدة.

الملحق الأول

المنافع النقدية وغير النقدية

تورد خطوط بون التوجيهية قائمة المنافع المحتملة التالية التي يمكن جنيها من النفاذ وتقاسم المنافع:

1. قد تشمل المنافع النقدية على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- (أ) رسوم/رسوم الحصول على كل عينة تم جمعها أو الحصول عليها؛
- (ب) مدفوعات مقدمة؛
- (ج) دفعات على مراحل محددة؛
- (د) دفع حقوق الاختراع؛
- (هـ) رسوم الترخيص في حالة التسويق؛
- (و) رسوم خاصة يجب دفعها إلى الصناديق الاستثنائية التي تساند الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي؛
- (ز) الرواتب والشروط التفضيلية حيثما يكون متفقاً عليها تبادلياً؛
- (ح) تمويل البحوث؛
- (ط) المشاريع المشتركة؛
- (ي) الملكية المشتركة لحقوق الملكية الفكرية ذات الصلة.

2. قد تشمل المنافع غير النقدية على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- (أ) تقاسم نتائج البحث والتطوير؛
- (ب) التعاون والمساهمة في برامج البحث والتطوير العلميين، خصوصاً أنشطة البحث في التكنولوجيا الأحيائية، لدى البلد المورّد إذا أمكن ذلك؛
- (ج) المشاركة في تطوير المنتجات؛
- (د) التعاون والمساعدة في التريية والتدريب؛
- (هـ) السماح بالدخول إلى مرافق الموارد الجينية خارج الموقع وإلى قواعد البيانات؛
- (و) نقل المعرفة والتكنولوجيا إلى مقدم الموارد الجينية بشروط عادلة وبأنسب الشروط، ويمكن أن تشمل ذلك شروطاً ميسرة وتفضيلية يتفق عليها، وخصوصاً فيما يتعلق بالمعارف والتكنولوجيا التي تستعمل الموارد الجينية بما في ذلك التكنولوجيا الأحيائية، أو التي تتصل بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي؛
- (ز) تعزيز القدرات على نقل التكنولوجيا إلى الجهات المستعملة الأطراف من البلدان النامية والأطراف من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتطوير التكنولوجيا في بلد المنشأ الذي يوفر الموارد الجينية. وكذلك تيسير قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية على الحفظ والاستعمال المستدام لمواردها الجينية؛
- (ح) بناء القدرة المؤسسية؛

- (ط) الموارد البشرية والمادية لتعزيز قدرات الإدارة وإنفاذ نظم الحصول على الموارد؛
- (ي) التدريب المتعلق بالموارد الجينية بمشاركة كاملة من الأطراف القائمة بالتوريد، وإن أمكن لدى تلك الأطراف؛
- (ك) الحصول على المعلومات العلمية المتصلة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي بما في ذلك قوائم الجرد البيولوجية والدراسات التصنيفية؛
- (ل) الإسهامات في الاقتصاد المحلي؛
- (م) البحوث الموجهة نحو الاحتياجات ذات الأولوية، مثل الصحة والأمن الغذائي، مع مراعاة الاستعمالات الداخلية للموارد الجينية في البلدان القائمة بالتوريد؛
- (ن) العلاقات المؤسسية والمهنية التي يمكن أن تترتب على اتفاق الحصول على الموارد وتقاسم الفوائد وما يتبعه من أنشطة تعاونية؛
- (س) فوائد الأمن الغذائي والمعيشي؛
- (ع) الاعتراف الاجتماعي؛
- (ف) الملكية المشتركة لحقوق الملكية الفكرية ذات الصلة.

[يلي ذلك الملحق الثاني]

الملحق الثاني

قائمة بالاتفاقات التعاقدية القائمة والنموذجية بشأن النفاذ إلى الموارد الوراثية وتقاسم المنافع، المشار إليها في هذه الوثيقة

1. اتفاق النفاذ وتقاسم المنافع بين المصلحة اللبانية للأبحاث العلمية الزراعية في تل عمارة، رياق، ومجلس أمناء الحدائق الملكية للنباتات في كيو (BG Kew)، ريشموند، ساري، TW9 3AE، المملكة المتحدة
2. اتفاق السرية للمعهد الوطني للصحة
3. اتفاق ترخيص استثنائي (مقتطف) - جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية
4. اتفاق ترخيص استثنائي للأصناف النباتية بين صاحبة الجلالة ملكة كندا، ممثلة من طرف وزارة الزراعة والأغذية الزراعية الكندية، والشركة
5. اتفاق ترخيص الدراية العملية بين معهد الأبحاث والحديقة النباتية المدارية في كيرالا بالهند (TBGRI) وشركة أيا فايدا للصيدلة (كوبيناتور) المحدودة، في كوبيناتور بالهند (الطرف)، بتاريخ 10 نوفمبر 1995.
6. اتفاق نقل المواد (المواد الوراثية النباتية والسلالات غير المسجلة) بين إدارة الزراعة والأغذية الزراعية، كندا.
7. اتفاق نقل المواد: الترخيص المحدود لغير أغراض الربح في المعهد الوطني للبحوث الزراعية (أوروغواي)
8. اتفاق نقل المواد، مجموعة الاستنبات النمطي الأمريكية (ATCC)
9. مذكرة التفاهم بين [منظمة بلد المصدر] وبرنامج المداواة النائية
10. اتفاق نموذجي للنفاذ وتقاسم المنافع بين الحكومة الأسترالية والطرف الذي يلتمس النفاذ
11. اتفاق نموذجي لتقاسم منافع الاستكشاف البيولوجي أعدته ولاية كوينزلاند الأسترالية من أجل تسهيل تطوير قطاع الاستكشاف البيولوجي في كوينزلاند
12. مذكرة نموذجية للتعاون بين شعبة التشخيص ومعالجة السرطان التابعة للمعهد الوطني لمكافحة السرطان في الولايات المتحدة الأمريكية (DTP/NCI) وحكومة بلد المصدر/منظمات بلد المصدر
13. اتفاق نموذجي لنقل المواد لمعهد الأبحاث الكوري للعلوم البيولوجية والتكنولوجيا البيولوجية
14. اتفاق نموذجي لنقل المواد لمنظمة صناعة البيوتكنولوجيا (BIO)
15. اتفاقات نموذجية لنقل المواد لأغراض الاستكشاف العادل للتنوع البيولوجي (الإصدار الأول: لنقل المواد البيولوجية إلى المنظمات غير التجارية أو المنظمات لا تسعى إلى الربح)
16. اتفاق نموذجي لنقل المواد، "مدونة السلوك الدولية للأئحة استخدام الكائنات الدقيقة والنفاذ إليها على نحو مستديم (MOSAICC)، إصدار 2009

17. مشروع نموذجي بشأن "التغيير الوراثي للبروتين السكري المثبت للهيالرونيداز (WSG) في جذور ويتانيا سومنيفيرا (نبته هانيا) من أجل العلاج المضاد للسموم" بين شركة أسترا زينيكا (لصناعة الأدوية)، المملكة المتحدة، والمعهد الوطني للصحة بإسلام آباد والحكومة المحلية لكرجيم آباد (وادي هونزا، باكستان)
18. الاتفاق النموذجي لنقل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وهو النموذج الموصى به للمؤسسات التي تشارك في "البرنامج الوطني لحفظ واستخدام الموارد الوراثية النباتية والتنوع البيولوجي الزراعي" بالجمهورية التشيكية، وفي بنك الجينات التشيكي وفي معهد أبحاث المحاصيل، والتي تقدم للمستخدمين الموارد الوراثية النباتية
19. اتفاق نموذجي لنقل المواد: البنود والشروط الخاصة بالاتفاق النموذجي للترخيص المحدود وغير الاستثنائي من أجل استخدام مادة وراثية من مجموعة استنبات الكائنات الدقيقة اللبنة (CCDM) للجمهورية التشيكية، معهد أبحاث المحاصيل (CRI)
20. مشروع رسالة تنفيذية للمؤسسة الوطنية للعلوم بشأن الاتفاق الموحد لنقل المواد البيولوجية، بين المؤسسات التي لا تسعى إلى الربح، مقتبس من دورية عن اتفاقات نقل المواد في تبادل الموارد الوراثية بقلم كل من بارتون جون وسيبيك وولوفغانغ. حالة المراكز الدولية للبحوث الزراعية. المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، مايو 1994
21. اتفاق عدم الكشف بين صندوق الابتكار الوطني (NIF) والمتلقي
22. اتفاق ترخيص غير استثنائي (مقتطف) - جامعة هارفارد، الولايات المتحدة الأمريكية
23. بنود العقود واتفاقات الاحتكام التي توصي بها الويبو
24. الشروط الموحدة لمشاريع الاتفاقات بين المركز الأسترالي للبحوث الزراعية الدولية والمؤسسة المكلفة
25. اتفاق موحد لنقل مواد بيولوجية، مؤرخ 8 مارس 1995، لأغراض نقل مواد فيما بين مؤسسات غير ربحية، ورسالة تنفيذية لأغراض نقل المواد البيولوجية



لمزيد من المعلومات الاتصال بالويب
على العنوان التالي: www.wipo.int

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
World Intellectual Property Organization
34, chemin des Colombettes
P.O. Box 18
CH-1211 Geneva 20
Switzerland

الهاتف:

+41 22 338 91 11

الفاكس:

+41 22 733 54 28